

عوض عبدالله سعد بن ناحي، الأقليات في سياسة ولاية الرسول ﷺ ولاية عمرو بن حزم في نجران أنموذجاً (١٠) -
١١١/هـ - ٦٣٢م، العدد الثاني، ص ٢٧ - ٦٦.

الأقليات في سياسة ولاية الرسول ﷺ: ولاية عمرو بن حزم في نجران أنموذجاً (١٠ - ١١١/هـ - ٦٣٢م)

د. عوض عبدالله سعد بن ناحي
جامعة نجران - السعودية

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى الإجابة على سؤال مهم يتعلق بالكيفية التي كان يجب على ولاية الدولة الإسلامية اتباعها لتطبيق ما أقره الرسول ﷺ من حقوق وواجبات تجاه من بقي على دينه من نصارى ويهود خضعوا للدولة الإسلامية، والعمل على نشر الإسلام وسط مجتمعاتهم. وقد كانت منطقة نجران أفضل أنموذج للإجابة على هذا السؤال؛ إذ سكنها اليهود والنصارى إلى جانب المسلمين في ظل حاكم محلي مسلم، هو عمرو بن حزم، فتناولت الدراسة مراحل وصول الإسلام إلى نجران، وخضوع أهم مكونين سيطرا على الإقليم، وهما قبيلة بني الحارث بن كعب التي دان معظمها بالوثنية، والطائفة النصرانية المسيطرة على النشاط الاقتصادي بإقليم نجران. ويعد كتاب الرسول ﷺ لعمرو بن حزم أفضل مصدر لدراسة هذه المرحلة، والتجربة الإسلامية المهمة والمبكرة في مجتمع متعدد الأديان؛ إذ تناول الحديث بالتفصيل ملامح السياسة التي اتبعها عمرو بن حزم نحو أهل الذمة في معالجة قضايا رئيسة مثل توفير الأمن، وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وضمان الحرية الدينية، وتنظيم القضايا الضريبية مثل الجزية والزكاة وغيرها. وأخيراً ختمت الدراسة النقاش بتناول الآثار السياسية والاجتماعية والاقتصادية لولاية عمرو بن حزم في نجران.

الكلمات المفتاحية: الرسول ﷺ، نجران، عمرو بن حزم، النصارى، اليهود، أهل الذمة.

**Non- Muslim Minorities in the Policy of the Prophet's Wilāt:
‘Amr ibn Ḥazm in Najrān, as a Case Study
(10-11 AH/631-632 AD)**

Awad Abdullah Sa’d b. Nahee
University of Najran-Saudi Arabia
aaalasiri@nu.edu.sa

This study seeks to examine an important question of what kind of policy that had to be adopted by the local governors of Muslim authority during the time of the Prophet Muḥammad – Peace be upon him - toward non- Muslim communities who preferred to retain their faith as either Christians or Jews. The study has, therefore, selected the province of Najrān as a case study due to the fact that this province was settled by Christians, Jews and Muslim together and all of them were ruled by a local Muslim ruler, ‘Amr ibn Ḥazm. The study sheds light on the arrival of Islam in Najrān and the submission of the two main powers in Najrān, polytheists of the Banū al-Ḥārith ibn Ka’b tribe and the Christian community, to the Muslim rule. The decree that was offered by the Prophet to ‘Amr ibn Ḥazm is the best source to examine this important period and the experience of Muslim rule in such a multi-faith society. The study discusses in detail aspects of ‘Amr ibn Ḥazm’s policy toward those non-Muslims – Ahl al-Dhimmah - in major issues such as security, economic and social rights, taxation system especially Jizyah and Zakāh. The study is concluded by a survey on political, social and economic impacts of ‘Amr ibn Ḥazm's rule in Najrān.

Keywords: The Prophet, Najrān, ‘Amr ibn Ḥazm, Christians, Jews, *Ahl al-Dhimmah*.



الأقليات في سياسة ولاية الرسول ﷺ ولاية عمرو بن حزم في نجران أمودجاً (١٠-١١هـ/٦٣١-٦٣٢م)


مقدمة: ﴿١﴾

مَثَل وجود طوائف دينية معتبرة في جزيرة العرب عند ظهور الإسلام، كالنصارى واليهود والمجوس (الزرادشت) مسألة مهمة في سياسة الرسول ﷺ الساعية إلى نشر الإسلام، خاصة في تلك المناطق التي توجد بها مثل هذه الطوائف، فإلى جانب مهام ولاية الرسول ﷺ الرئيسة، كنشر الإسلام وتعليم المسلمين الجدد أمور الدين وجمع الزكاة وتحكيم الشريعة ونحوها، كانت مهمة الحفاظ على عهد النبي ﷺ لأهل الذمة من غير المسلمين إحدى المسؤوليات الرئيسة لهؤلاء الولاة^(١). والحق أن تلك السياسة تعاملت مع هذه الطوائف كمكنون حقيقي من التركيبة السكانية والدينية للجزيرة العربية، ولم تنظر إليها على أساس عرقي، كما في حالة الفرس في جنوب الجزيرة العربية، ولم تفرق بينهم وبين السكان الأصليين ممن اعتنقوا اليهودية والنصرانية، كما في يثرب (المدينة المنورة) واليمن ونجران وغيرها.

لقد كانت سياسية الدولة الإسلامية تجاه الأقليات في صدر الإسلام -ومنها بالتأكيد أهل نجران- مثار اهتمام باحثين غربيين في سياق نقاشاتهم عن الوضع القانوني للأقليات الدينية في ظل الدولة الإسلامية، إذ يقرّ برنارد لويس Bernard Lewis، الذي سار على نهجه مارك كوهين Mark Cohen، وهيو غودرد Hugh Goddard، أن الأقليات غير المسلمة حظيت منذ العهد النبوي بوضع قانوني يجعل منها جزءاً معترفاً به ضمن مجتمع الدولة، وخاضعاً لقوانينها، وله حقوقه التي يعترف بها هذا القانون، ومتمتعاً بنوع من المواطنة التي يمكن تصنيفها حسب تعبيرهم بمواطنة "من الدرجة الثانية"^(٢).

ويبدو واضحاً أن النظرية التي يقدمها المؤرخون الثلاثة حرصت على وصف كثير من أوضاع أهل الذمة في صدر الإسلام، إلا أن هذه النظرية لا تخرج كثيراً عن سياق المدرسة الغربية الحديثة في محاولة فهم تاريخ صدر الإسلام في ضوء قضايا رئيسة مثل التسامح، والمواطنة، وحقوق الأقليات التي نظرت إليها من منظور اجتماعي طبقي حديث لم يخلُ من التصور الغربي الحديث لمثل هذه القضايا، رغم أن أحدهم -برنارد لوس- يعترف أن مفهوم "التسامح الديني" في الإسلام يختلف جذرياً عما تتبناه منظومة حضارات أخرى، وفي مقدمتها الثقافة الغربية اليوم لاختلاف الفهم والمعايير والتشريعات^(٣). وهذا يجعلنا نقول إن استنتاج لويس أخرى بأن يُطبق على باقي القضايا التي ارتبطت بالأقليات في صدر الإسلام، فهل طبق

﴿١﴾ يتقدم الباحث بخالص الشكر والتقدير إلى جامعة نجران بالملكة العربية السعودية ممثلة في عمادة البحث العلمي على دعمها هذا البحث (رمز البحث: NU/SHED/16/138) في جميع مراحلها حتى إتمام كتابته.



د. عوض عبدالله سعد بن ناحي

لويس أو غيره هذا الاستنتاج على مفهوم "المواطنة" تحديداً؟! الواقع أن تطبيق استنتاج لويس وغيره على قضايا تمس أهل الذمة مثل الحرية الدينية، وطلب الرزق، وتملك العقار، والحماية، والضريبة، والمواطنة في ضوء قراءة منطقية بمفهوم صدر الإسلام سيفضي إلى ثمة نتائج مختلفة.

ومن هذا المنطق، تعالج الدراسة الحالية سؤالاً رئيساً يتمثل في كيفية اضطلاع ولاية الرسول ﷺ بالعمل على احترام حقوق رئيسة أقرها الرسول ﷺ لأهل الذمة بموجب كتب ومعاهدات رسمية لا تزال بعض نصوصها محفوظة إلى اليوم، في وقت كان يتعين عليهم الدعوة إلى الإسلام، والعمل على نشره بين سكان المناطق التي حكموها. وللإجابة على هذا التساؤل، كان لا بد من اختيار إحدى تلك المناطق التي وُجِدَت فيها أكثر من أقلية دينية للوصول إلى إجابة شافية للسؤال الحالي. فكانت "نجران" في عهد ولاية عمرو بن حزم الأنصاري ﷺ بالنسبة للدراسة الحالية أحد أوضح تلك النماذج^(٤)، فقد شكل فيها النصراني واليهود إلى جانب المسلمين مجتمعاً متعدد الأديان في ظل والٍ مقيم كان عليه أن يدير شؤونهم في ضوء عهد مكتوب يرسم سياسته التي يجب عليه أن يتعامل بموجبها مع هذا المجتمع^(٥).

وقد يتبادر إلى الذهن سؤال وجيه عن سبب اختيار المرحلة التي عُيِّنَ فيها عمرو بن حزم والياً على نجران، مع أنه لم يكن أول أمير يرسله النبي ﷺ إلى نجران، فقد سبق أن بعث أبا عبيدة عامر بن الجراح ﷺ إلى نجران لجمع الجزية، فيما يبدو حسب رواية المصادر المتوفرة^(٦)، إلا أنه رغم ذلك لم يكن أميراً مقيماً، فقد اقتصرته مهمته على جمع الجزية، فيما يبدو. ثم أرسل النبي ﷺ فيما بعد خالد بن الوليد ﷺ إلى بني الحارث وظل "مقيماً" بينهم ستة أشهر^(٧)، غير أن مهمته بقيت محدودة في بني الحارث بن كعب، كما سيتضح لاحقاً في الدراسة. كما يذكر البلاذري والطبري وغيرهما أن الرسول ﷺ بعث أبا سفيان بن حرب ﷺ والياً إلى نجران غير أنهما اختلفا في تفاصيل ولايته تلك، فالبلاذري يذكر أنه -أي النبي ﷺ: "... وَكَلَىٰ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبِ نَجْرَانَ بَعْدَ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ..."^(٨). بينما يورد الطبري روايتين أشار في الأولى إلى أن النبي ﷺ عندما رجع من حجة الوداع وجّه عدداً من عماله، فذكر منهم عمرو بن حزم على نجران^(٩)، إلا أنه عاد في موضع آخر من تاريخه فذكر في أثناء حديثه عن ولاية الرسول ﷺ عشية وفاته عدداً من أمراء الأقاليم فذكر أنه: "... عَلَىٰ نَجْرَانَ وَأَرْضَيْهَا عَمْرُؤُ بْنُ حَزْمٍ وَأَبُو سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ، عَمْرُؤُ بْنُ حَزْمٍ عَلَى الصَّلَاةِ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ عَلَى الصَّدَقَاتِ..."^(١٠).



الأقليات في سياسة ولاية الرسول ﷺ ولاية عمرو بن حزم في نجران أمودجاً (١٠-١١هـ/٦٣١-٦٣٢م)

ويرى الباحث أن النص الأخير للطبري يزيل بعض الالتباس عن طبيعة مهمة أبي سفيان بن حرب، التي ربما لم تتجاوز جمع الالتزامات المالية لمنطقة نجران من صدقات وجزية ونحوها، وهي ذات المهمة التي سبقه بها علي بن أبي طالب ﷺ حينما بعثه النبي ﷺ إلى نجران ومناطق أخرى من اليمن لجمع الصدقات، حيث أتم مهمته تلك ووافى النبي ﷺ في حجة الوداع^(١١). والأرجح من ذلك كله أن أبا سفيان بن حرب قدم إلى نجران لمهمة محددة، ولم يكن والياً مقيماً. لذلك ومن كل ما سبق فإنه بالإمكان اعتبار عمرو بن حزم أول أمير مقيم يحكم إقليم نجران بأكمله بحسب الكتاب الذي زوده به الرسول ﷺ قبل توجهه إلى نجران^(١٢).

ورغم أن تاريخ أهل الذمة في منطقة نجران في صدر الإسلام، خاصة فيما يتعلق بعلاقة الطائفة النصرانية بالدولة الإسلامية -حظي بالاهتمام في عدد من الدراسات الحديثة، إلا أن بحث مسألة العلاقة بين أهل الذمة في نجران -نصارى ويهود- وعمرو بن حزم الذي ولّاه الرسول ﷺ نجران في مرحلة مهمة من تاريخ الإسلام لا يزال سؤالاً جديراً بالدراسة.

ومن أهم الدراسات التي تناولت مرحلة صدر الإسلام بنجران مقالة علمية بعنوان "نجران أهميتها وعلاقتها بالإسلام" للدكتور نزار الحديثي. ورغم أن الحديثي ناقش في دراسته تلك تطور العلاقة بين الدولة الإسلامية ورعاياها من غير المسلمين في نجران، وخاصة اليهود والنصارى، حتى قرار الخليفة عمر بن الخطاب إجلأهم من نجران^(١٣)، إلا أن تناوله لبعثة عمرو بن حزم وولايته في نجران لم تتعد إشارة عارضة، فحواها: أن النبي ﷺ بعثه والياً على شؤونهم، دون التوسع في مناقشة مهام ولايته تلك^(١٤). وفي كتابه "اليمن في صدر الإسلام" الذي خصص فيه لنجران أكثر من مبحث، أبدى الدكتور عبدالرحمن الشجاع اهتماماً أوضح بخبر تعيين عمرو بن حزم والياً على نجران، مركزاً على مهامه في تفتيحه الناس في الدين، وجمع الصدقات والزكاة، وغير ذلك من مهام تضمنها "الكتاب الذي حمله معه من الرسول ﷺ المبين فيه مالهم وما عليهم"^(١٥). إلا أن الشجاع هنا لم يتطرق لما ورد في "الكتاب" عن السياسة الواجب اتباعها تجاه من بقي على دينه من نصارى، ويهود نجران.

أما د. حسين المسري الذي قدم دراسة مشابهة لدراسة الحديثي آنفة الذكر بعنوان "نجران ودورها السياسي والاقتصادي" فقد تحدث عن قرار تعيين عمرو بن حزم والياً على نجران. إلا أنه اقتصر في نقاشه هذا القرار على التركيز على إحدى مهام عمرو الرئيسية والمتمثلة بأن: "... يفقههم في أمور الدين، ويفسر لهم ما جاء في الكتاب والسنة..."^(١٦). ورغم أن

د. عوض عبد الله سعد بن ناحي

المسري أشار صراحة إلى أن كتاب النبي ﷺ لعمرو بن حزم قد تضمن تشريعات تتعلق بالـ "الحياة الدينية، والاجتماعية، والسياسية، والاقتصادية... تكفل حياة كريمة، آمنة لمجتمع قبائل نجران"، إلا أنه لم يتطرق لتفاصيل هذه التشريعات وموقفها من الأقليتين النصرانية واليهودية، حاله في ذلك حال الدكتور الشجاع في دراسته السابق ذكرها^(١٧). وفي دراسته المعنونة: "البيان في تاريخ جازان عسير ونجران، ج ١"، تناول عبدالواحد دلال بوضوح ولاية عمرو بن حزم في نجران، مركزاً على مهمته في تعليم الناس أمور دينهم، ولـ "يأخذ صدقاتهم وزكاتهم"^(١٨). ورغم إشارته إلى الكتاب الشهير والاستشهاد ببعض ما ورد فيه من توجيهات نبوية، مثل نبذ العصبية القبلية^(١٩)، إلا أن ذات الإشكال يتكرر في عدم تناول السياسة المتبعة تجاه أهل الذمة النجرانيين؛ إذ يبدو واضحاً أن دلال لم يخرج عن نفس القراءة التي قدمها الحديثي والشجاع والمسري، بل إنه اعتمد على معظم مصادرهم في جلب مادته العلمية عن نجران، ونعني بذلك كتب التاريخ العام، والسيرة النبوية، والتراجم الإسلامية وغيرها.

وفي دراسة أخرى أشمل قَدَّمَ الأستاذ الدكتور غيثان ابن جريس كتاباً بعنوان "نجران: دراسة تاريخية حضارية (ق ١-٤هـ/ق ٧-١٠م)"، تناول فيه بشيء من التفصيل ولاية عمرو بن حزم في نجران؛ حيث استنتج من كتاب الرسول ﷺ عدة أمور هدف إلى تحقيقها، تمثلت في رسم خطة عمل واضحة لولايته، وتعليم الناس الدين الإسلامي، و"... إقامة العدل بين المجتمع النجراني، بصرف النظر عن مللهم، فمن اعتنق منهم الإسلام لا بد أن يسير على ما هم عليه المسلمون في دينهم ودنياهم، أما أهل الديانات الأخرى، كالنصارى واليهود فما داموا ملتزمين بالعهود الموقعة مع المسلمين، فإن لهم ذمة الله وذمة رسوله..."^(٢٠). وما ذكره ابن جريس يعد تطوراً لافتاً في موضوع الدراسة، ذلك أنه تضمن لأول مرة الإشارة إلى السياسة التي يجب اتباعها تجاه الأقليات الدينية في نجران بمقتضى هذا الكتاب. والباحث - وإن اتفق مع ما دُكر سابقاً - إلا أن الدراسة لم تبين بوضوح تفاصيل ما أشارت إليه، وفي مقدمتها ضوابط الحرية الدينية الممنوحة لهؤلاء اليهود والنصارى، وشروط الجزية عليهم. كما لم تتطرق لعلاقة الحاكم المسلم مع طبقة رجال الدين وغيرها من قضايا، ستكون محل النقاش بالتفصيل.

ويتكرر ذات الاستنتاج عند نفس المؤلف في دراسة منفصلة بعنوان "خلاصة تاريخ نجران عبر أطوار التاريخ الإسلامي"، حيث لم يخرج ابن جريس عن استنتاجاته السابقة في تناوله لولاية عمرو بن حزم، وإن اختلفت الصيغة حينما أكد -أي ابن جريس- أن كتاب الرسول



الأقليات في سياسة ولاية الرسول ﷺ ولاية عمرو بن حزم في نجران أنموذجاً (١٠-١١هـ/٦٣١-٦٣٢م)

لعمرو بن حزم تضمن: "... مجموعة من التشريعات والتنظيمات تتصل بالحياة الدينية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية. الهدف منها أن تكفل حياة كريمة آمنة لمجتمع قبائل نجران"^(٣١). ويبدو واضحاً أن ابن جريس لم يتوسع في الحديث عن طبيعة تلك التنظيمات، خاصة ما يتعلق بالحياة الدينية، أو عن طبيعة عمرو بن حزم وعلاقته مع أهل الذمة، بل اكتفى بالإشارة إلى مغادرته نجران أثناء حوادث الردة^(٣٢).

ويظهر من الدراسات السابقة أن ثمة تشابهاً كبيراً في المواضيع المطروحة، والمصادر الأولية، والاستنتاجات الختامية، وهو ما نلمسه بوضوح في وصف التركيبة السكانية لمنطقة نجران عندما وصلها الإسلام، وفي مسألة طرد اليهود والنصارى من نجران. ويبرز هذا التشابه بشكل أوسع في عدم دراسة إشكالية العلاقة بين أول ولاية الدولة الإسلامية في نجران -عمرو بن حزم- وأهل الذمة النجرائين الذين قبلوا الخضوع لسلطة الإسلام؛ فدراسة قضايا رئيسة مثل مفهوم الحماية والحرية الدينية والإصلاح الضريبي بقيت بعيدة التداول النقدي لكثير من الدراسات السالفة الذكر. ولفهم السياق التاريخي الكامل لأسئلة البحث، قسّم الباحث الدراسة إلى أربعة عناوين فرعية، وتمهيد، وخاتمة، إضافة إلى ملحق الوثائق؛ فاستهل الدراسة بتناول مشكلة البحث، وأسئلته الرئيسية، تلاها استعراض مراحل دخول الإسلام إلى نجران، ثم أتبعها بتحقيق نص كتاب الرسول لعمرو بن حزم من خلال المصادر المتوفرة، ومن ثم كان لبّ النقاش يتناول ملامح سياسة عمرو بن حزم تجاه أهل الذمة، في ضوء هذا الكتاب، قبل أن يختم النقاش باستعراض أهم الآثار السياسية والاجتماعية والاقتصادية لسياسة عمرو بن حزم في إقليم نجران.

أولاً: دخول الإسلام إلى نجران:

مع بدء الرسول ﷺ دعوته للإسلام في مكة كانت منطقة نجران تمثل حالة فريدة من التنوع الديني، والتعايش الطائفي، والازدهار الاقتصادي، وسط محيط من النزاعات القبلية، وعدم الاستقرار السياسي في مناطق مجاورة سواء في اليمن، أو بلاد السراة، أو وسط الجزيرة العربية. ويبدو أن قبيلة بني الحارث بن كعب -معظمهم على الوثنية- اقتسمت مع الطائفة النصرانية السلطتين السياسية والاقتصادية على المنطقة، مع السماح الضمني بتواجد أقليات دينية أخرى، مثل اليهود والمجوس^(٣٣). ويتضح هذا من مصاهرة يزيد بن عبدالمدان، أكبر زعيم قبلي لبني الحارث بن كعب، لعبد المسيح بن دارس الكندي (العاقب) أحد أكبر ثلاث



د. عوض عبدالله سعد بن ناحي

زعماء للطائفة النصرانية، حيث امتلك ثروة زراعية وتجارية كبيرة قدرها أبو الفرج الأصفهاني عشرة آلاف دينار، وهو مبلغ كبير للغاية في ذلك الزمن^(٢٤). ولم توفر المصادر المتاحة معلومات دقيقة عن الخارطة السكانية للإقليم، غير أنه يبدو من بعض تلك المصادر أن الوجود النصراني تركز في المدينة والقرى القريبة منها، حيث عاش أخلاط من العرب مع أقليات من غير العرب (يونان ورومان وفرس وأحباش)، يشاركونهم في ذلك أقلية يهودية عاشت في نفس البقعة الجغرافية^(٢٥). ومارس كل هؤلاء التجارة إلى جانب الزراعة والحرف اليدوية. بينما انتشرت بطون بني الحارث بن كعب في بقية أجزاء وادي نجران، والمناطق الرعوية في الشرق والشمال والجنوب من الإقليم المتنوع التضاريس^(٢٦).

ومع نهاية عام الوفود الموافق للعام التاسع الهجري، كانت معظم أقاليم جزيرة العرب قد دخلت تحت ظل الإسلام باستثناء نجران، التي لا تزال أجزاء واسعة منها خارج سيطرة الدولة الإسلامية، ذلك بالرغم من أن سيطرتها وصلت إلى مناطق أبعد في جنوب و جنوب غرب جزيرة العرب، فكيف حدث ذلك؟

يذكر عدد من مصادر التراث الإسلامي أن الرسول ﷺ أرسل إلى نصارى نجران كتاباً يخيرهم فيه بين الإسلام أو قبول الجزية أو الحرب، مما سبب رد فعل كبير في أوساطهم^(٢٧). وبعد مداوات عديدة استقر رأيهم على إرسال وفد إلى المدينة لمقابلة النبي ﷺ واستيضاح حقيقته. وهنا نقف على بعض الاضطراب الذي وقعت فيه العديد من هذه المصادر، فابن إسحاق وابن سعد واليعقوبي يتحدثون عن وفد واحد التقى مع النبي ﷺ بعد عودته من تبوك في شوال، من السنة التاسعة للهجرة^(٢٨). وهي رواية يختلف معها جزئياً البيهقي وابن كثير حينما ذكرا أن نصارى نجران بزعامة أبي الحارث بن علقمة قرروا إرسال ثلاثة من رجال الدين، هم شرحبيل بن وداعة الهمداني، وجبار بن فياض الحارثي، وعبدالله بن شرحبيل الأصبغي، وذلك لغرض استيضاح حقيقة النبي ﷺ قبل أن تحدد الطائفة النصرانية موقفها الرسمي منه^(٢٩). ويذهب البيهقي وابن كثير في هذه الرواية إلى أن هذا الوفد الصغير استطاع الحصول على العهد الشهير الذي كتبه لهم النبي ﷺ، ويتضمن حماية حريتهم الدينية وحقن دمائهم وأموالهم، مقابل دفعهم الجزية وخضوعهم لسلطة الدولة الإسلامية في المدينة^(٣٠). ثم يعود البيهقي وابن كثير في رواية أخرى ليتحدثا عن الوفد الكبير الذي قاده أبو الحارث بن علقمة، أسقف نجران، فيوردا ذات التفاصيل التي رواها ابن إسحاق، ومقاتل بن سليمان، والطبري عن حادثة المباهلة الشهيرة التي انتهت باتفاق سلام، لكنهما يوردان نص كتاب


الأقليات في سياسة ولاية الرسول ﷺ ولاية عمرو بن حزم في نجران أنموذجاً (١٠-١١هـ/٦٣١-٦٣٢م)

آخر، غير ذلك النص الذي أورده ابن إسحاق وابن سعد، إذ اكتفى النبي ﷺ في كتابه هذا الذي خص به "أسقف نجران" على التأكيد على التزام الدولة الإسلامية بحماية نصارى نجران، مع مطالبتهم بالوفاء بالتزاماتهم تجاه الدولة الإسلامية^(٣١).

والحقيقة أن المتوفر من المصادر المبكرة، مثل سيرة ابن إسحاق وطبقات ابن سعد وتاريخ الطبري، لم تشر إلى هذا النص، وإنما صبت جُل تركيزها على لقاء الرسول ﷺ للوفد الذي ترأسه الأسقف والعاقب والسيد، وتخللته حادثة المباهلة الشهيرة والصلح الذي سبقت الإشارة إليه. وأياً كان الخلاف بين المصادر السابقة، سواء كان لنصارى نجران وفد أو وفدان، فإن النتيجة النهائية للاتصال بين النبي ﷺ ونصارى نجران انتهت بالصلح الذي قبلوا بموجبه دفع الجزية والخضوع للسيادة الإسلامية، مقابل حماية أموالهم وأرواحهم وحريةهم الدينية.

وثمة رواية نصرانية، سجلتها حولية نسطورية تعود إلى القرن التاسع الميلادي/ الثالث الهجري، تؤكد قدوم وفد كبير من نصارى نجران إلى المدينة للقاء النبي ﷺ، إذ حصلوا على عهد أمان يحفظ حقوق الحرية الدينية لأبناء الطائفة النصرانية بنجران، ويؤكد على خضوعهم لسيادة الدولة الإسلامية^(٣٢). ورغم الاختلاف الذي أبداه نص الحولية النسطورية في أسماء بعض أعضاء قائمة الوفد النصراني النجراني، وإغفاله لبعض شروط الصلح التي فرضها الرسول ﷺ على النصارى، وفي مقدمتها مسألة الجزية، إلا أن هذا الاختلاف يحد ذاته يوفر دليلاً آخر يؤكد الخضوع السلمي لنصارى نجران تحت الحكم الإسلامي. ذلك أن كاتب الحولية النسطورية اعتمد فيما يظهر على مصادر سريانية مستقلة، مما يعطي روايته صفة الاستقلالية عن نظيرتها الإسلامية^(٣٣). إضافة إلى ذلك فإن اختلاف الروايتين الإسلامية والنصرانية يظل ثانوياً؛ ذلك أن السياق العام للرواية التاريخية يؤكد عقد الصلح بين الرسول ﷺ والوفد النصراني النجراني. وفي جانب متصل، يذكر البلاذري أن الأقلية اليهودية دخلت مع نصارى نجران في تفاصيل الصلح "... وكانوا كالأتباع لهم..."، فأصبح ينطبق عليهم ما ينطبق على النصارى النجرانيين من أحكام وواجبات^(٣٤). وهو نص يؤكد مصداقيته فيما بعد كتاب النبي ﷺ لعمرو بن حزم ﷺ كما سيتبين لاحقاً.

ولاستكمال مد سلطة الدولة الإسلامية على نجران، والتمكين لنشر الإسلام بين السكان، اتخذ النبي ﷺ قراره بإخضاع بني الحارث بن كعب، وهم المكون القبلي الرئيس الذي يسيطر على باقي الإقليم. ففي ربيع الثاني (أو جمادى الأولى) من العام العاشر للهجرة،



د. عوض عبدالله سعد بن ناحي

أرسل النبي ﷺ خالد بن الوليد ﷺ على رأس أربع مئة رجل إلى بني الحارث بن كعب في نجران، وأمره أن يدعوهم إلى الإسلام ثلاثة أيام، فإن استجابوا فيقيم فيهم ويعلمهم الإسلام، أما إذا رفضوا فيجب عليه وقتها أن يقاتلهم^(٣٥). وتجمع المصادر الإسلامية على أن بني الحارث بن كعب لم يبدوا أية مقاومة تذكر تجاه حملة خالد بن الوليد، بل أقبلوا على الإسلام وانتشر فيهم أصحاب خالد بن الوليد يعلمونهم الإسلام وكتاب الله وسنة نبيه^(٣٦)، ثم بعث كتاباً إلى الرسول ﷺ يخبره بتفاصيل إسلام بني الحارث بن كعب، فرد عليه النبي ﷺ مستبشراً بذلك وموجهاً الدعوة لوفدهم لزيارة المدينة^(٣٧).

ويجمع المؤرخون المسلمون على أن وفداً كبيراً، مثل بني الحارث بن كعب، قدم إلى المدينة بصحبة خالد بن الوليد، وعلى رأسه أبرز الزعامات القبلية، مثل: يزيد بن عبدالمدان، وقيس بن الحصين ذي الغصة، ويزيد بن المحجل، وعبدالله بن قراد الزيايدي، وشداد بن عبدالله القناني، وعمرو بن عبدالله الضبابي^(٣٨). ورغم ترحيبه بالوفد النجراني الكبير، وجه الرسول ﷺ بعض اللوم إلى وفد بني الحارث على تأخر إسلامهم، إلا أن ذلك لم يكن عائقاً للتعبير عن ثبات إسلامهم وإثبات حسن نيتهم الذي قابله النبي ﷺ بارتياح كبير^(٣٩)، وختمه بأن عين عمرو بن حزم الأنصاري والياً مقيماً في نجران، وزوده بكتاب يحوي تفاصيل مهام عمله؛ وهو الكتاب الذي سيكون مثار نقاش لاحق في الدراسة الحالية.

ويشير اتفاق الروايات السابقة تساؤلين مهمين، أولهما عن ذلك السبب الذي دفع النبي ﷺ إلى بدء علاقته مع نجران بإخضاع المكون النصراني، ومعه الأقلية اليهودية، بينما تأخرت عملية إخضاع بني الحارث بن كعب إلى العام الذي يليه. تبدأ إجابة هذا السؤال من فهم طبيعة الأوضاع السياسية والاقتصادية والسكانية لإقليم نجران قبيل ظهور الإسلام، فكما أسلفنا، فإن وجود المكون النصراني في المدينة التي تمثل سوقاً تجارياً كبيراً وملتقى مهماً لطرق القوافل والقرى الزراعية الخصبة ذات المنتجات الزراعية الوفيرة، مكنه من تحقيق ثروة اقتصادية كبيرة، والتحكم بالقدر الأكبر من المقومات الاقتصادية لمنطقة نجران. وبالتالي أدى ذلك إلى تمكين الطائفة النصرانية من فرض نفوذها السياسي في الإقليم كقوة مهيمنة على قلبه الاقتصادي النابض.

إضافة إلى ما سبق، فإن ارتباط نصارى نجران بعلاقات إيجابية وثيقة مع الإمبراطورية البيزنطية، التي تناصب المسلمين العداء، زاد من أهمية المبادرة بالتعاطي معها بسبب الخوف من أن تستثمر بيزنطة هذه العلاقة؛ لتشكيل نفوذ يمثل تهديداً وجودياً لدولة الإسلام في



الأقليات في سياسة ولاية الرسول ﷺ ولاية عمرو بن حزم في نجران أمودجاً (١٠-١١هـ/٦٣١-٦٣٢م)

جزيرة العرب^(٤١). ويبدو أن هذا العامل تحديداً كان أكثر أهمية من سابقه، ذلك أن النبي ﷺ كاتب نصارى نجران في نفس السنة التي قاد فيها جيش المسلمين فيما عرف بغزوة تبوك، وذلك للتصدي للحملة العسكرية التي حشدتها بيزنطة مع حلفائها من بعض القبائل العربية المنتصرة في بلاد الشام ضد المسلمين^(٤٢). كل ذلك كان على الأرجح أقوى عاملين دفعا الرسول ﷺ ليبدأ بنصارى نجران قبل غيرهم، في سعيه لإخضاع الإقليم لسلطة الدولة الإسلامية، مع ضرورة الإشارة هنا إلى أن الكياسة السياسية والطابع السلمي سيطر على مشهد خضوع النصارى النجرانيين رغم التلويح بالقوة العسكرية.

أما التساؤل الثاني فيتمثل في السبب الذي دفع بني الحارث بن كعب لتجنب المواجهة العسكرية مع جيش المسلمين، الذي يقوده خالد بن الوليد ﷺ، وجنوحهم للسلم والدخول في الإسلام. ولم يفصح المؤرخون المسلمون لهذه المرحلة، كابن إسحاق والطبري وابن سعد، عن سبب ظاهر لموقف بني الحارث هذا، بل اكتفوا بالإجماع على أن خالد بن الوليد: "... بَعَثَ الرُّكْبَانَ يَضْرِبُونَ فِي كُلِّ وَجْهِ، وَيَدْعُونَ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَيَقُولُونَ: أَيُّهَا النَّاسُ، أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا. فَأَسْلَمَ النَّاسُ، وَدَخَلُوا فِيْمَا دُعُوا إِلَيْهِ..."^(٤٣). إن القول باعتناق بني الحارث بن كعب للإسلام في هذه المدة الوجيزة جاء عن قناعة بالإسلام كدين حق - وهم حديثو عهد به - مسألة يصعب تصديقها في تلك المرحلة المبكرة على الأقل. كما أن جنوحهم للسلم، وهم الذين شكلوا قوة عسكرية وسياسية تهابها القوى السياسية والقبلية المجاورة، يجعل من الضروري البحث عن أسباب أكثر إقناعاً للمتمعن في تاريخ المنطقة^(٤٤). لكن قراءة الأوضاع السياسية والعسكرية في جزيرة العرب، وجنوبها تحديداً، قد تقدم جواباً مقارباً لأسباب ذلك الموقف. فمع نهاية السنة التاسعة للهجرة، والتي عُرفت بعام الوفود، كانت معظم أنحاء جزيرة العرب قد انضوت تحت سلطة دولة الإسلام، وفي جنوبها تحديداً أرسلت كثير من قبائل ومناطق جنوب الجزيرة العربية وفودها معلنة إسلامها^(٤٥)، بل إن قلب نجران نفسها، حيث توجد الطائفة النصرانية، غدت خاضعة رسمياً لسلطة الرسول ﷺ كما سبق ذكره، بينما لم يُحرك بنو الحارث بن كعب ساكناً تجاه التطورات الجديدة، وهو ما يمكن ملاحظته في عدم ورود وفدهم ضمن الوفود التي قدمت المدينة في العام التاسع للهجرة^(٤٥). ومن هذا المنطلق ربما وجدت قيادات القبيلة نفسها أمام واقع ديني وسياسي وعسكري جديد، فرأت أنه من العبث الوقوف في وجه دولة الإسلام، وأنه من الأجدى تقبل الواقع الجديد، حالهم في ذلك حال القبائل القريبة أو المجاورة التي بادرت بإرسال وفودها، مثل همدان وحمير وكندة وغيرهم.



د. عوض عبدالله سعد بن ناحي

ويخضوع بني الحارث بن كعب أصبحت نجران بأكملها خاضعة لسلطة الدولة الإسلامية، حالها في ذلك كحال غيرها من أقاليم الجزيرة العربية الأخرى، وبذلك تبدأ الخطوة التالية المتمثلة في نشر الإسلام بين سكان المنطقة.

ثانياً: تحقيق نص الوثيقة:

يمكن القول: إن أفضل مصدر لدراسة سياسة عمرو بن حزم في نجران هو ذلك الكتاب الذي أملاه النبي ﷺ مكتوباً إلى ابن حزم حين بعثه مع وفد بني الحارث بن كعب في طريق عودتهم إلى نجران، بعد مقدمهم السابق ببضعة أشهر وإعلان إسلامهم. وقد أفردت مصادر التراث الإسلامي على اختلاف مواضيعها مساحات متفاوتة لنص هذا الكتاب. وحظي الكتاب باهتمام كثير من الفقهاء والمحدثين والعلماء، فاستنبطوا منه الكثير من الأحكام الشرعية في مسائل فقهية وعقائدية مهمة، كأحكام أهل الذمة والزكاة والصلاة. كما احتوى الكتاب مهام تتعلق بسياسة الدولة، مثل تحكيم الشريعة في كل أمور المجتمع وإقرار الأمن ومنع النعرات القبلية، وجمع الزكاة وتحصيل الجزية. وقد تضمن الكتاب أيضاً تفاصيل مهمة، تشرح سياسة الدولة في نشر الإسلام بين المجتمع النجراني، وفي كل هذه التفاصيل كانت سياسة الدولة تجاه الأقليات الدينية حاضرة بقوة.

والذي يهمنا هنا مدى صحة نص الكتاب وموثوقية ناقله، فقد ورد نص الكتاب المشهور في عدد من مصادر التراث الإسلامي المبكرة، وبعده روايات متشابهة للغاية، مثل كتاب "الخراج" لأبي يوسف، و"السيرة النبوية" لابن هشام، و"الطبقات الكبرى" لابن سعد^(٤٦). كما ورد كامل نص كتاب النبي ﷺ في مخطوط يمني لمؤلف مجهول كتبه في القرن الرابع الهجري بعنوان: "تاريخ اليمن في الكواني والفتن"^(٤٧). وتكمن أهمية ورود النص في هذا المخطوط في كونه يمثل وجهة نظر التاريخ المحلي لجنوبي الجزيرة العربية، تجاه حادثة وقعت في بقعة جغرافية قريبة لمؤلف هذا التاريخ المجهول، فكأنه هنا يصادق على رواية ابن إسحاق. ويتضح من دراسة مصادر المؤلفين الأربعة اعتمادهم على سند واحد نقل إليهم النص برواية ابن إسحاق، وهو ما يقوي صحة النص لأول وهلة، غير أن الأمر كان مختلفاً في كتب الحديث، فقد أشار عدد من العلماء، مثل مالك بن أنس والشافعي وابن أبي شيبة والحاكم وابن حبان والبيهقي والنسائي، إلى نص الكتاب، غير أنهم اختلفوا في صحة سنده^(٤٨). وهو ما جعل مهدي رزق الله ومحمد الصبحي يتصدیان لمرويات كتاب عمرو بن حزم جمعاً ودراسة



الأقليات في سياسة ولاية الرسول ﷺ ولاية عمرو بن حزم في نجران أنموذجاً (١٠-١١هـ/٦٣١-٦٣٢م)

على منهج أهل الحديث، فاستعرضنا آراء العلماء قديماً وحديثاً في نص الكتاب بين من يرى صحة سنده، وآخر يضعف إسناده^(٤٩). ويظهر من عرض رزق الله أن من رجح صحة نص الكتاب من العلماء كانوا أكثر ممن ضعف إسناده، وهو ما جعله يرجح صحته قائلاً: "... ثم رأيت الحافظ -ابن حجر العسقلاني- نقل في فتح الباري (٥/ ٢٤٧) عن جامع سفیان الثوري أن عمر بن الخطاب ﷺ رجع إلى كتاب عمرو بن حزم وعمل به، وهذا يدل على شهرة كتابه بين الصحابة -رضي الله عنهم- واعتمادهم عليه..."^(٥٠). أما الصبحي فلم يظهر رأياً حاسماً تجاه صحة الكتاب، غير أنه اكتفى بالتأكيد على أن كل ما توفر له من روايات يؤكد أن النبي ﷺ كتبه لعمرو بن حزم، إلا أنها -أي الأسانيد- "... تختلف في إيراد نصه..."^(٥١).

ورغم كل ما سبق فإن ثمة مشكلة حقيقية تواجهنا حينما نريد تحقيق صحة نص الكتاب في كتب الحديث والصحاح والفقهاء؛ إذ لا نجد من بين علماء الحديث والصحاح من يروي نص الكتاب كاملاً على غرار رواية ابن إسحاق؛ فقد وردت نطف من الكتاب في عدد من كتب الحديث والفقهاء على شكل استشهادات على قضايا شرعية مختلفة، مثل أحكام الزكاة والصلاة والطهارة والحج والعمرة والديات ونحوها^(٥٢). ولعل سبب ذلك يعود إلى ميل الفقهاء إلى الاستشهاد المباشر على القضايا محل النقاش. ومن اللافت أن معظم من سبق ذكرهم من فقهاء مشهورين، مثل الإمام مالك والشافعي وابن زنجويه والنسائي والدارقطني، اعتمدوا في روايتهم نصوص الكتاب على الإسناد إلى عبدالله بن محمد بن حزم، بخلاف ابن إسحاق الذي اعتمد عليه معظم مؤرخي الطبقات والسير، كما سبق ذكره^(٥٣). والواقع أن اختلاف الرواة يعني اختلاف السند، ولعل هذا الاختلاف يعطي وجهة كبيرة للقبول بصحة نص الكتاب؛ ذلك لأنه نُقل عن طريق أكثر من "راوٍ" وبرواية متشابهة. وفي جانب آخر فإنه بالإمكان اعتبار هذه الاستشهادات عامل قوة لدعم صحة نص الكتاب؛ ذلك أن هذه الاقتباسات أتت من مواضع متعددة لنص الكتاب؛ فإذا ما تم جمعها فإنها ستشكل نسبة كبيرة من متن نص الكتاب المشهور.

أما لغة الكتاب فإنها تمثل مناسبة أخرى لدراسة صحة النص؛ إذ لا تختلف كثيراً عن كتب النبي ﷺ الأخرى التي اجتمعت فيها صفات فنية رئيسة، مثل بدء الكتاب بالبسملة، وختمه بالسلام، والميل للإيجاز، وترك الإسهاب، وبلاغة المعنى، والبعد عن التكلف والإطناب، وإيراد الشهود، إضافة إلى عدم تضمنها مفردات أعجمية^(٥٤). وهو ما جعل حميد الله يستبعد كتباً أخرى تُسببت إلى الرسول ﷺ؛ ذلك أن لغة كتابتها لم تنتم إلى ذلك العصر



د. عوض عبدالله سعد بن ناحي

بسبب ألفاظها الغريبة وأسلوبها المتكلف^(٥٥). وبالإضافة إلى ما سبق، فإنه من الأهمية القول: إن ما ورد من تعليمات النبي ﷺ لعمرو بن حزم في الكتاب الشهير لا يختلف كثيراً عن الخطوط العريضة لسياسته التي وجه ولاته بالعمل بها في أقاليم أخرى من جزيرة العرب، مثل شروط الجزية أو الحرية الدينية والحماية ونحوها^(٥٦). وذلك كله يمثل عامل دعم آخر لصحة نص الكتاب وهو ما سيتم تفصيله في حينه. وهكذا فإن كل ما سبق من أسباب يكفي للقول بصحة نص الكتاب إجمالاً، كأحد الوثائق التاريخية الجديدة بالمناقشة والتحليل.

ثالثاً: ملامح سياسة عمرو بن حزم تجاه أهل الذمة النجرانيين:

يتضح من تفاصيل كتاب النبي ﷺ لعمرو بن حزم أن سياسة الدولة تجاه غير المسلمين حاضرة بقوة؛ إذ يبدو من بداية الكتاب أن النبي ﷺ حرص على طمأنة جميع المكونات الدينية والعرقية في نجران، حينما أكد على حرصه على الوفاء بالتزامه بكل ما تبرمه الدولة الإسلامية من معاهدات ومواثيق مع أهل نجران، وذلك بنصه على الآية الكريمة ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾^(٥٧). ولعل في ذلك إشارة غير مباشرة إلى الالتزام بكل ما ورد في المعاهدة، التي سبق أن عقدها الرسول ﷺ مع وفد نصارى نجران قبل قرابة العام من إرسال عمرو بن حزم ﷺ، في القضايا الرئيسية محل النقاش في الدراسة الحالية. كما تتضمن الوثيقة أوامر الرسول ﷺ لعمرو بن حزم بـ: "... تقوى الله في أمره كله، وأن يأخذ بالحق كما أمر به الله...". وفي ذلك إشارات غير مباشرة إلى ضرورة التعامل بالعدل مع غير المسلمين في جميع المسائل الدينية والاقتصادية والإدارية والسياسية؛ وهو ما سيتبين في ثنايا الكتاب اللاحقة. وفي جزء كبير من الكتاب يشرح النبي ﷺ السياسة التي يجب على عمرو بن حزم اتباعها في الدعوة إلى الإسلام، وتنص على ضرورة أن "يفقه" من أسلم، و"يعلمه القرآن". وهذا يعني أن اعتناق الإسلام تنطوي عليه متطلبات أساسية يجب على المسلم الجديد الوفاء بها؛ تتمثل في ضرورة الفهم الكامل لأحكام الدين الجديد، وتطبيق أحكامه في كل أمورهم الحياتية، مثل آداب اللباس وحلاقة الشعر ونحوها. وتضمن الكتاب توجيهات نبوية تفصيلية في كثير من فروع العبادة، مثل الحج والعمرة والصوم والزكاة والوضوء وغيرها.

وضع النبي ﷺ مبدأً رئيساً يتوجب على عمرو بن حزم اتباعه في منهج الدعوة إلى الإسلام، وهو أن: "... يستألف الناس..."; أي أن يتعامل بسلمية ومرونة مع النجرانيين بكافة طوائفهم. وهذا بحد ذاته يعطي طمأنينة واضحة لغير المسلمين أن سياسة دولة الإسلام في نشر



الأقليات في سياسة ولاية الرسول ﷺ ولاية عمرو بن حزم في نجران أنموذجاً (١٠-١١هـ/٦٣١-٦٣٢م)

الدين الجديد لن تؤثر على حرمتهم الدينية. وقد كان النبي ﷺ واضعاً في ذلك الموضوع حينما نص في موضع آخر من الكتاب على أنه: "... من أسلم من يهودي أو نصراني إسلاماً خالصاً من نفسه ودان دين الإسلام، فإنه من المؤمنين، له مثل ما لهم وعليه مثل ما عليهم، ومن كان على نصرانيته أو يهوديته، فإنه لا يفتن عنها..."^(٥٨). إن هذا النص يبدو مقتضياً دون تفاصيل كثيرة، إلا أنه يحمل دلالات بالغة الأهمية لفهم السياسة الإسلامية تجاه الوجود غير الإسلامي (نصراني- يهودي) في نجران، في هذه المرحلة المبكرة من تاريخ الإسلام في نجران. فقد اعترف بوضوح بالمكون النجراني غير المسلم بشقيه الرئيسيين اليهودي والنصراني، كجزء رئيس ضمن المجتمع النجراني، تحت ظل الدول الإسلامية الجديدة. كما بدا وكأن هذا النص يجدد التزام الرسول ﷺ بما سبق، وأن منحه لوفد نصارى نجران في عهده الشهير الذي تضمن تفاصيل ثمينة يبدو كأفضل تفسير لما ورد في كتابه ﷺ لعمرو بن حزم. وهذه السياسة - كما سبق أن أشارت هذه الدراسة - قامت على تحديد علاقة الدولة الإسلامية بالأقلية غير المسلمة في قضايا رئيسة تمس حياتهم، مثل الحرية الدينية والأمن والضرائب، وحرية العمل الاقتصادي والتملك ونحوها.

لقد شكلت الحرية الدينية محوراً رئيساً في العلاقة بين الدولة والأطراف الدينية المعتبرة في نجران من غير المسلمين؛ إذ بإمكان أي نصراني أو يهودي يعتنق الإسلام أن يصبح جزءاً رئيساً من المجتمع الإسلامي، وأن يحظى بجميع حقوقه وواجباته دون قيد أو شرط أو تمييز. وفي الوقت نفسه فإن من حقه الاحتفاظ بحريته الدينية على عقيدته النصرانية أو اليهودية، شرط الالتزام بسياسة الدولة العامة كما سيتبين لاحقاً في ثنايا هذه الدراسة. وتتمثل ملامح هذه الحرية الدينية في حماية دور العبادة وما يتصل بها من مرافق وأوقاف، فقد عرف نصارى نجران تحديداً عدة أنواع من دور العبادة مثل الكنائس وكانوا يسمونها "بيع" ومفردها "بيعة"، وتركزت في المناطق الحضرية، وفيها كانوا يقيمون صلواتهم الأسبوعية كل أحد^(٥٩)، أو يعقدون بها اجتماعاتهم كلما نزل بهم شأن^(٦٠). أما الأديرة فهي عادة ما تكون في الضواحي، بين المراعي والرياض وقمم الجبال، والصحاري والأماكن المنقطعة، ويسكنها عدد من الرهبان المنقطعين للعبادة^(٦١). ومثلها عُرفت الصوامع، وإن كانت فيما يبدو أصغر حجماً^(٦٢)، وقد ذكرها البيهقي وابن كثير في سياق الحديث عن عودة وفد نصارى نجران من المدينة بالقول: "... وَدَخَلَ وَقَدْ نُجْرَانَ فَاتَى الرَّاهِبَ لَيْثُ بْنُ أَبِي شَمْرِ الزُّبَيْدِيِّ وَهُوَ فِي رَأْسِ صَوْمَعَةٍ..."^(٦٣).



د. عوض عبد الله سعد بن ناحي

كما حظيت المؤسسة الدينية أو النظام الكهنوتي للكنسية (الإكليروس) باستقلالية واضحة حمتها من تدخل السلطة في تعيين الأساقفة أو القساوسة وغيرهم من طبقات رجال الدين النصارى. فدور الوالي حماية هذا الحق الذي منحه النبي ﷺ للأقليتين النصرانية واليهودية لا التدخل فيه. وإذا كان كتاب عمرو بن حزم لم ينص صراحة على هذه المسألة تحديداً، إلا أن الكتاب الذي سبقه بقرابة عام، وهو عهد النبي ﷺ لنصارى نجران، نص عليها بكل وضوح، مما يعني ورودها "ضمنياً" ضمن سياق حماية اليهود والنصارى النجرانيين الذي سبقت الإشارة إليه. ويقدم تجديد أبي بكر الصديق ﷺ لهذا العهد، الذي نص على هذه المسألة تحديداً بأن "... لا يغير أسقف من أسقفيته ولا رهبانيته ولا واقف من وقفانيته..."، دليلاً آخر على التزام السلطة الإسلامية باستقلالية المؤسسة الدينية لنصارى ويهود نجران^(٦٤). والحق أن دراسة حديثة خلصت إلى أن ما ورد في عهد النبي ﷺ لنصارى نجران قد أدى إلى نتيجة عملية مفادها التزام الدولة الإسلامية باستقلالية "الإكليروس" النصراني في نجران، كمسألة رئيسية في تنظيم العلاقة بين الدولة الإسلامية، وأهل الذمة بنجران^(٦٥).

وإلى جانب ما سبق، يبدو واضحاً أن الحرية الدينية تنطوي أيضاً على ممارسات وشعائر دينية، اعتاد أبناء الطائفتين النصرانية واليهودية على إحيائها، مثل إقامة الصلوات والأعياد الدينية والرهبنة ونحوها. وقد كانت الطقوس الدينية في طليعة القضايا التي عالجها الرسول ﷺ، فقد وردت الإشارة إلى هذه المسألة "إجمالاً" في كتاب عمرو بن حزم، الذي نص على أن: "... من كان على نصرانيته أو يهوديته، فإنه لا يفتن عنها..."^(٦٦). كما تكررت بصيغة أخرى في الكتاب الذي منحه الرسول ﷺ لوفد نصارى نجران قبل إرسال عمرو بن حزم بعام تقريباً، والذي نص فيه على "...جوار الله وذمة محمد النبي رسول الله على أنفسهم -يقصد نصارى نجران - وملئهم - أي معتقدتهم"^(٦٧). إلا أن النبي ﷺ في كتابه الآخر لأسقف نجران، أبي الحارث بن علقمة، أكد بصريح العبارة على حماية: "...صلواتهم ورهبانيتهم..."^(٦٨). فكل ما سبق إذن يؤكد على حق أبناء الأقليتين النصرانية واليهودية في ممارسة شعائر العبادة، مثل إقامة الصلوات والأعياد الدينية والرهبنة.

ومن المسائل التي عالجها كتاب عمرو بن حزم ما يمكن تسميته في وقتنا المعاصر بالإصلاح الضريبي، فقبل الإسلام عرفت مجتمعات جزيرة العرب، ومنها المجتمع النجراني، أنواعاً متعددة مثل ضريبة الأرض وضرائب التجارة والأرباح وضريبة الرأس، وهي أقرب ما تكون إلى الجزية في الإسلام^(٦٩). وفي كتاب عمرو بن حزم كلمة لها أهميتها في هذا السياق



الأقليات في سياسة ولاية الرسول ﷺ ولاية عمرو بن حزم في نجران أنموذجاً (١٠-١١هـ/٦٣١-٦٣٢م)

حينما نص على أنهم -أي النصارى واليهود- "لا يعشرون". وتمثل هذه الإشارة الصريحة تشريعاً لموقف الدولة الإسلامية من الوضع الضريبي لنصارى نجران في ضوء الحقيقة القائلة إن الإسلام ألغى كثيراً من الضرائب وأعاد تنظيم ضرائب أخرى، وإحداها ضريبة الرأس، أو ما اصطُح على تسميتها في الإسلام بالـ "الجزية". فقد حدد الكتاب ضوابط واضحة للجزية، وهي في سياقها لا تختلف عن الشروط التي فرضها النبي ﷺ في كتب أخرى. وتاريخياً فإن السلطة الإسلامية منذ عهد النبي غالباً ما أسقطت الجزية عن النساء والأطفال وكبار السن والمرضى والعجزة، ومن في حكمهم واكتفت بجمعها من القادرين عليها^(٧٠). وما ورد في كتاب عمرو بن حزم لم يخرج عن ذلك إجمالاً، إلا أن ثمة اختلافاً في تقدير مبلغ الجزية يظهره هذا الكتاب مع كتاب النبي ﷺ الآخر الذي منحه لوفد نصارى نجران، والذي نص على أن يدفع نصارى نجران "... ألفي حلة حلل الأواقي، في كل رجب ألف حلة، وفي كل صفر ألف حلة"^(٧١)، بينما نص كتابه ﷺ لعمرو بن حزم أن: "على كل حالمٍ (بالغ) -من النصارى واليهود- ذكر أو أنثى حر أو عبد دينار واف، أو عرضه ثياباً..."^(٧٢). إن مسألة التباين في تقدير الجزية المطلوبة من أهل الذمة في نجران بين الكتابين واضح "رقمياً" على الأقل؛ فهل يعكس ذلك تغيراً في سياسة الرسول ﷺ تجاه نصارى ويهود نجران أم لا؟ الإجابة على ذلك ممكنة من خلال استعراض علاقاتهم ومعاهداتهم -أي نصارى ويهود نجران- مع الخلفاء الراشدين. لقد نص كتاب الخليفة الأول أبو بكر الصديق ﷺ على الالتزام بما كتبه النبي ﷺ لأهل نجران، في كتابه السابق لهم^(٧٣). فقد التزم في عهده لوفدهم أن يفي لهم: "... بكل ما كتب لهم رسول الله..."; أي كل ما ورد في عهد الرسول ﷺ لوفدهم السابق بما فيها مقدار الجزية.

وثمة أمر آخر يمكن الاستدلال به على هذه المسألة أيضاً، ويتعلق بعلاقة السلطة في المدينة بأهل الذمة النجرانيين، إذ لم تسجل لنا مصادر التراث الإسلامي المتوفرة حادثة تمرد أو احتجاج قام بها نصارى ويهود نجران ضد تغيير الجزية على سبيل المثال. وذات الحال ينطبق على الحوليات النصرانية التي تطرقت لعلاقة النبي ﷺ بنصارى نجران تحديداً؛ إذ صممت عن الحديث عن شيء من هذا القبيل، واكتفت بذكر قدوم وفد من نصارى نجران وعقده صلحاً مع النبي ﷺ^(٧٤). ويمثل موقف نصارى ويهود نجران من ردة الأسود العنسي دليلاً آخر يمكن الاحتجاج به في هذا السياق. إذ ذكر الطبري أن النبي ﷺ كتب: "... إلى أهل نجران، إلى عريهم وساكني الأرض من غير العرب، فنبثوا ففتحوا وأنضموا إلى مكان واحد..."^(٧٥)،



د. عوض عبد الله سعد بن ناحي

وينص مشابه ذكر ابن خلدون أنه ﷺ كتب: "... إلى أهل نجران من عربهم ونصاراهم واعترضوا الأسود ومشوا وتحووا إلى مكان واحد..."^(٧٦). رغم اختلاف رواية الطبري وابن خلدون لنص كتاب الرسول ﷺ إلى أهل نجران أثناء تمرد الأسود العنسي، إلا أنه يبدو واضحاً أن نصارى ويهود نجران لم ينضموا لهذا التمرد، أو على الأقل لم يستغلوا هذه الحادثة في التمرد على السلطة الإسلامية، وهو ما يعني بالمنطق أن السلطة الإسلامية لم تغير من شروط الصلح الممنوح في العهد الأنف الذكر بما فيها مقدار الجزية، وبالتالي فقد انتفى المبرر لأي تمرد أو احتجاج يمكن أن يحدثه النصارى واليهود النجرانيون. إن التفسير الوحيد الذي يمكن من خلاله فهم توجيه الرسول ﷺ لعمر بن حزم بأخذ دينار من كل حر يهودي أو نصراني يندرج تحت سياسة عامة لم تشمل بالضرورة نصارى ويهود نجران الذين خضعوا لصلح سابق وموثق، بل يمكن أن يشمل طوائف أخرى تقيم في بقع جغرافية قريبة من نجران، يمكن أن يمتد إليها حكم عمرو بن حزم، خاصة إذا ما علمنا أن التقسيم الإداري لجنوبي الجزيرة العربية في ظل الدولة الإسلامية لم يكن مستقراً طيلة عصري الرسالة والخلافة الراشدة، فنجران نفسها لم تلبث بعد وفاة الرسول ﷺ أن ألحقت بالطائف في عهد أبي بكر الصديق^(٧٧).

ويمكن اعتبار مسألة الزكاة إحدى قضايا التنظيم الضريبي مهما اختلف المسمى، لأنها تنطوي على دفع مبلغ معين من المال. ولكن ثمة سؤال مهم يتعلق بموقف أهل الذمة منها، خاصة وأنها قد حظيت بتفاصيل تنظيمية مهمة في ثنايا كتاب عمرو بن حزم. ولعله من المفيد هنا التذكير بأن معظم فقهاء الإسلام يذهب إلى القول أن الزكاة لا تؤخذ من أهل الذمة إلا ممن أسلم منهم؛ ذلك أنها - أي الزكاة - ركن من أركان الإسلام وفريضة شرعية، وبالتالي فلا ينبغي مطالبة أهل الذمة بها^(٧٨). وفي كتاب عمرو بن حزم ما يتفق مع هذا الرأي، فقد كان توجيه النبي ﷺ صريحاً بجمع زكاة المشية والزرع من "المؤمنين" فقط وسبب ذلك "... أنها فريضة من الله التي افترض عز وجل على المؤمنين في الصدقة..."^(٧٩).

والحديث عن الجزية فيما سبق يأخذنا إلى مسألة أخرى تعد محوراً رئيساً في العلاقة بين السلطة الإسلامية وأهل الذمة النجرانيين، ألا وهي حق الحماية، فهل كان ذلك مشروطاً أم غير مشروط؟ وماذا تعني حماية أهل الذمة النجرانيين؟ ولماذا كانت الجزية مرتبطة بالحماية هنا لأهل نجران؟ رغم أن كتاب عمرو بن حزم لا يتضمن إشارة مباشرة إلى ذلك إلا أن التزام النبي ﷺ ب"الوفاء بالعقود" في بداية هذا الكتاب يقدم مدخلاً مناسباً لدراسة هذه



القضية. فحتى إرسال عمرو بن حزم إلى نجران، ظل نصارى ويهود نجران ملتزمين بما فرضه عليهم الرسول ﷺ ولم يظهر منهم ما ينقض ما ورد في العهد السابق. وبالتالي فإنه من الضرورة التويه بأن سلطة الدولة الإسلامية ممثلة في واليها المقيم بنجران -عمرو بن حزم- ملتزمة بالقيام بواجبها في توفير الحماية الكاملة لأهل نجران امتثالاً لقول النبي ﷺ: "ولنجران وحاشيتها جوار الله وذمة محمد النبي رسول الله على أنفسهم، وملتهم، وأرضهم، وأموالهم، وغائبهم، وشاهدهم، وعيرهم، وبعثهم، وأمثلتهم، لا يغير ما كانوا عليه ولا يغير حق من حقوقهم وأمثلتهم"^(٨٠). ويتضح من هذا النص المباشر أن مفهوم الحماية يتجاوز حماية الأنفس أو الأعراس إلى حماية كل ما يتعلق بعميشة كل منتمٍ لأهل الذمة النجرانيين، إذ يشمل الأملاك والعقارات والأنشطة الاقتصادية من زراعة وتجارة وصناعة، وكل ما لهم من حقوق اقتصادية واجتماعية ودينية لا تتعارض مع سيادة الدولة باستثناء "الربا" الذي اشترط الرسول ﷺ عدم ممارسته^(٨١). بل إن النص اعتبر "الملة" ضمن القضايا الداخلة في مفهوم الحماية هنا، وهو تأكيد على مسؤولية الدولة في حماية الحرية الدينية لهؤلاء الذميين كما سبق نقاشه. وما سبق يعني أن الحماية التي ضمنها عهد النبي ﷺ حماية شاملة بامتياز أشبه بما تقوم به الدولة من مسؤولية تجاه مواطنيها، ولا أدل على ذلك ما ورد في العهد أن الضامن لتلك الحقوق هو رأس الهرم في الدولة الإسلامية.

وإذا ما طبق مفهوم مسؤولية الدولة عن حماية مواطنيها فإن ما التزمت به السلطة الإسلامية تجاه أهل الذمة بنجران لا يختلف عن مسؤوليتها في توفير الأمن لرعايا الدولة المسلمين. فالدولة إذن لم تفرق عملياً بين رعاياها في نجران في مسائل وجودية كحماية الأنفس والأموال والأعراس والمعتقد. بل إنها جعلت ضمان ذلك بيد رأس السلطة في الدولة، وهو ما يعني أن من واجب الوالي المقيم في نجران -عمرو بن حزم- الذي يمثل السلطة، العمل على تحقيق ذلك على أرض الواقع، عبر إقرار الأمن وحماية الأسواق والأملاك وتفعيل القضاء وحماية حرية المعتقد وتحقيق العدل في شتى شؤون الناس بصرف النظر عن خلفيتهم الدينية.

وبما أن مفهوم حماية أهل الذمة أصبح مسؤولية الدولة، فإنه بلا شك لا بد وأن يكلف خزينة الدولة ثمن إقامته، والمتمثل في صرف رواتب الموظفين والجند في قطاعي الأمن والجيش، وتوفير السلاح المناسب وغيرها. وبالتالي فإن المنطق يقول إن أحد أهداف الجزية توفير الأمن لرعايا الدولة من غير المسلمين، وهو ما قال به بعض فقهاء الإسلام^(٨٢). بل إن المتمعن لعهد النبي ﷺ لوفد نصارى نجران سيلحظ بوضوح أن نص العهد انقسم إلى ما يشبه

د. عوض عبد الله سعد بن ناحي

"الحقوق والواجبات"، فقد قرر النبي ﷺ حكمه على أهل نجران المتمثل في الجزية و"إعارة عدة الحرب"، والالتزام بسياسة الدولة العامة، مثل عدم ممارسة الربا، أو مظاهرة أعداء الدولة الإسلامية، ثم أوضح لهم وبالتفصيل ما لهم وما عليهم من حقوق في ظل دولته.

ويرى الباحث أن ما ورد سابقاً حول مفهومي الحماية والجزية يدحض نظرية "لويس" و"قودرد" و"كوهين"، حينما اعتبروا فرض الجزية على أهل الذمة عامل تمييز يجعل منهم مواطنين من "الدرجة الثانية"^(٨٢). فالجزية هنا كانت أقرب ما تكون إلى رمز ولاء للدولة ومصدر دخل تتفق به على مسؤولياتها تجاه رعاياها، وفي مقدمة تلك المسؤوليات الأمن، وهي في ذلك -أي الجزية- تتشابه مع الزكاة والخراج من حيث كونها مصدرا دخل رئيس لبيت المال^(٨٤). بل إنه غاب عن نقاشات "لويس" و"قودرد" و"كوهين" ثلاث حقائق هامة؛ أولها: يتمثل في أن أهل الذمة تمتعوا بالإعفاء من دفع الزكاة التي يدفعها غالب المسلمين على معظم أموالهم، وهي المسألة التي نوقشت في باب سابق في هذه الدراسة^(٨٥). وثانيها: إعفائهم من الانضمام لجيش المسلمين أو ما يمكن تسميته اليوم بالخدمة العسكرية. ولعل ذلك -أي الإعفاء من الزكاة والخدمة العسكرية- ما جعل باحثاً معاصراً يذهب إلى نتيجة مفادها: "... إن فائدة الحماية التي يحققها الجيش تتعدى المسلمين إلى جميع سكان الدولة -بما فيهم رعاياها من غير المسلمين-..."^(٨٦). وثالثها: إن الجزية لم تكن بدعة جديدة جاء بها الإسلام، بل إنها عُرِفَت عند كثير من الأمم المجاورة مثل فارس الساسانية والإمبراطورية الرومانية الشرقية (بيزنطة) باسم "ضريبة الرأس"، و"الخراج". كما عرفت دول العرب التي سبقت الإسلام، مثل ممالك سبأ وحمير وكندة بعدة مسميات، أهمها "الإتاوة"، و"ضريبة الرأس"، و"الجزية". هذا فضلاً عن أن قبائل العرب قبل الإسلام اعتمدت على هذا النوع من الضرائب، خاصة في سنين القحط أو الحروب^(٨٧). وبالتالي فإن اعتبار "الجزية" عبئاً إضافياً أو مستحدثاً دون قراءة متأنية ومقارنة للأوضاع الضريبية للأقليات الدينية بين عصرين -ما قبل ظهور الإسلام وما بعده- يعد حكماً غير مستوفٍ للحقيقة التاريخية.

وبمناسبة الحديث عن الخدمة العسكرية، فإنه قد يجادل بعضهم بأن النبي ﷺ في عهده المشهور لوفد نصارى نجران قد فرض عليهم "... عارية ثلاثين درعاً، وثلاثين فرساً، وثلاثين بعيراً..." في حال قدوم جيوش المسلمين لأي مهمة بنواحي نجران واليمن. لكن الرد على ذلك أن ما فرضه النبي ﷺ ليس ضريبة أو تكلفة إضافية، بل إنه لا يتجاوز بحسب نص العهد المشهور "عارية"^(٨٨)؛ ذلك أنه ﷺ قد نص على أن تضمن الدولة إعادة ما استعاره جيش المسلمين




الأقليات في سياسة ولاية الرسول ﷺ ولاية عمرو بن حزم في نجران أنموذجاً (١٠-١١هـ/٦٣١-٦٣٢م)

من سلاح وخيل وإبل إلى أهل نجران حال انتهاء حاجتهم إليه^(٨٩). بل إن النص السابق يقدم دليلاً ملموساً على سياسة الدولة الإسلامية تجاه أهل الذمة بنجران في مسألة إعفائهم من الانضمام للجيش والاكتفاء بتوفير دعم مادي مشروط.

وفي المجمل فإن سياسة الدولة الإسلامية عالجت وجود الطائفتين النصرانية واليهودية في نجران كجزء طبيعي من مكوّنها السكاني والديني، فحرصت على الاعتراف بهم كجزء من المجتمع النجراني بما لهم من حقوق وواجبات، وضمنت لهم ما تلتزم به الدولة تجاه مواطنيها من حماية للأرواح والأنفس والممتلكات والمكتسبات الاقتصادية وتقاليدهم الاجتماعية. كما اعترفت بحقوقهم الدينية في الاحتفاظ بدور عبادتهم، وعدم التدخل في مؤسساتهم الدينية وحرية ممارسة شعائرهم، بما لا يتعارض مع سيادة الدولة القائمة. وفي الناحية الضريبية؛ اكتفت الدولة بأخذ "الجزية" وفق ضوابط تضمن عدم إثقال كاهل المنتمين لأهل الذمة. وفي المقابل ضمنت سياسة الدولة إعفاء أهل الذمة النجرانيين من دفع الزكاة، والخدمة العسكرية، وهما مسألتان لم يأخذهما برنارد لويس وغيره من الباحثين الغربيين السابق ذكرهم في الحسبان. نتفق مع لويس ورفاقه الباحثين الغربيين على أن سياسة الدولة الإسلامية في العهد النبوي ميزت المسلمين عن أهل الذمة، لكن هذا التمييز لم يكن على أساس طبقي، بل وفق حقيقة الهوية الدينية التي تضمن للدولة ممارسة حقها السيادي في بسط سلطتها على كل المكونات الخاضعة لها، وبما يضمن استقرار الدولة، وعدم تحول تلك الأقليات إلى أداة عدم استقرار لقوى خارجية قد تستخدمها ضد دولة الإسلام مستقبلاً.

رابعاً: الآثار السياسية والدينية والاقتصادية لولاية عمرو بن حزم:

إن كل ما سبق يدفع لتساؤل هام حول أهم النتائج المتوخاة من السياسة المتبعة تجاه أهل الذمة بنجران، تحديداً على الأصعدة السياسية والاقتصادية والاجتماعية. إذ تبدو معلومات مصادر التراث الإسلامي - في هذه المسألة تحديداً - قليلة بسبب تركيزها على الأوضاع السياسية والدينية في نجران عشية وفاة الرسول ﷺ، واندلاع ردة الأسود العنسي التي وصلت آثارها المباشرة إلى نجران، وتسببت بتهديد سلطة الدولة والسلم الأهلي والاجتماعي في المنطقة بإجبار واليها على الخروج منها. غير أن استقرار الأحداث ينبئ بنتائج ملموسة برزت مع وصول طلائع أنصار الأسود العنسي إلى نجران. وأول تلك النتائج ثبات ولاء أهل الذمة النجرانيين للدولة الإسلامية في المدينة، ورفض الانضمام لهذا التمرد، رغم انضمام بعض



د. عوض عبد الله سعد بن ناحي

بطون بني الحارث الذين أسلموا حديثاً لردة العنسي^(٩٠). ولا أدل على ذلك من رسالة النبي ﷺ، التي سبق الحديث عنها في هذه الدراسة، وحث فيها أهل نجران من المسلمين وغير المسلمين على الثبات في ولائهم للدولة^(٩١).

لقد كان لثبات نصارى ويهود نجران في ولائهم للدولة الإسلامية في أثناء ردة الأسود العنسي أثره الإيجابي على أتباع الطائفتين في نواحي سياسية ودينية واجتماعية واقتصادية لاحقاً. فقد سادت حالة من السلم الاجتماعي؛ إذ لم تسجل لنا مصادر التراث الإسلامي - التي أرخت لتلك المرحلة - صراعات دينية طائفية، أو تمرداً قام به أحد المنتسبين لأهل الذمة ضد سلطة الدولة الإسلامية. وحتى في ذروة اشتداد ردة الأسود العنسي ووصول أتباعه إلى نجران، لم تشر كتب التراث الإسلامي إلى انضمام أهل الذمة لأنصاره. بل إن تجديد الخليفة أبي بكر الصديق العهد الذي سبق أن كتبه النبي ﷺ لوفد نصارى نجران يقدم دليلاً مباشراً على التزام أهل الذمة بما ورد في العهد السابق، الذي شدد على عدم صدور أي "كيد" منهم^(٩٢)؛ إذ لم يطرأ على كتاب أبي بكر تغيير يُذكر، فقد كفل لهم الاعتراف بوضعهم القانوني كجزء من رعايا الدولة، وضمن لهم حريتهم الدينية.

ويقدم الجانب الاقتصادي دليلاً ملموساً على التزام الدولة بالحفاظ على المكتسبات الاقتصادية التي نعم بها أهل الذمة النجرايين، فقد ساعد ذلك على ازدهار الكثير من أنشطتهم الاقتصادية، وفي مقدمتها صناعة النسيج والملابس والتجارة، إذ غدت أسواق الحجاز خلال صدر الإسلام سوقاً رائجة لعدة أنواع من المنسوجات مثل "الحلل"، و"الثياب" و"البرد" النجراية^(٩٣). فحفظ الأموال والممتلكات يعني بالضرورة الحفاظ على المهن الصناعية والتجارية والزراعية التي عمل بها هؤلاء النصارى واليهود في إقليم متنوع الثروات، والموارد الاقتصادية كنجران. بل إن بسط سيطرة الدولة على طرق التجارة وتأمينها، أتاح لأهل نجران على اختلاف مللهم مرونة أكبر في تسويق بضائعهم في أقاليم الجزيرة العربية، وهو ما لم يكن متوفراً في العصر الجاهلي حيث ساد الحكم القبلي، ولم تكن طرق التجارة في حالة أمنية كافية كالتي أصبحت عليها في عصر الإسلام. وبالمجمل فإنه وبالرغم من قصر المرحلة التي قضاها عمرو بن حزم في نجران، إلا أن ولايته أثمرت عن نتائج لافتة وتجربة مهمة في حكم منطقة متعددة الأديان. وقد قدمت تجربة متقدمة وعملية في الكيفية التي أدار بها حاكم مسلم منطقة متعددة الأديان، في ضوء توجيهات مكتوبة توضح معالم السياسة التي يجب عليه اتباعها.

الخاتمة:

سعت الدراسة الحالية إلى معالجة سؤال مهم يتمثل في كيف أنه كان على ولاية الدولة الإسلامية في عهد الرسول ﷺ العمل على تحقيق ما أقره في معاهداته، التي منحها إلى الطوائف النصرانية واليهودية الخاضعة لدولة الإسلام، من حقوق وواجبات، بينما كان يتعين عليهم الدعوة إلى الإسلام في تلك المناطق التي سكنها النصارى واليهود بجزيرة العرب. وقد كانت "نجران" في عهد ولاية عمرو بن حزم الأنصاري ﷺ أحد أوضح تلك النماذج التي تصلح من وجهة نظر الباحث للإجابة على هذا التساؤل المهم. حيث أصبحت نجران، في ظل دولة الرسول ﷺ التي يمثلها "وال" مقيم، مجتمعاً متعدد الأديان يعيش فيه المسلمون إلى جانب النصارى واليهود.

بدأت الدراسة باستعراض مراحل وصول الإسلام إلى نجران مع مراعاة عاملي القوى المحلية الرئيسية، والتسلسل الزمني للأحداث، حيث اقتسمت قبيلة بني الحارث بن كعب مع الطائفة النصرانية السيطرة السياسية والاقتصادية على إقليم نجران. لذلك لا غرابة أن يركّز الرسول ﷺ على إخضاع الطرفين لضم نجران لسلطة الدولة الإسلامية، فبدأ اتصاله بنصارى نجران حينما بعث إليهم كتاباً يخبرهم فيه بين الإسلام أو دفع الجزية أو الحرب. وبطبيعة الحال فقد أحدثت الرسالة ردود فعل مضطربة بين الطائفة النصرانية التي فضّل زعمائها إرسال وفد إلى المدينة، حيث التقى الوفد بالرسول ﷺ في اللقاء الشهير الذي انتهت تفاصيله إلى قبولهم الخضوع لسلطة الدولة الإسلامية ودفع الجزية مقابل الكتاب الذي أمّنهم فيه ﷺ على دينهم ودمائهم وأموالهم. كما كان من نتائج لقاء النبي ﷺ بوفد النصارى النجرانيين خضوع يهود نجران لما ورد في نفس الاتفاقية من شروط وحقوق وواجبات.

ولم يكتف النبي ﷺ بإخضاع نصارى ويهود نجران، بل إنه بعث خالد بن الوليد ﷺ على رأس أربع مئة رجل إلى بني الحارث بن كعب الذين قبلوا هم الآخرون الإسلام، فأقبل وفداهم إلى المدينة معلناً إسلام أبناء هذه القبيلة، ودخولها تحت راية الدولة الإسلامية. وهكذا اكتملت سيطرة الدولة الإسلامية على نجران وأصبحت الأوضاع مهيأة لإرسال حاكم محلي يمثل سلطة الدولة، فوقع اختياره ﷺ على عمرو بن حزم، وزوّده بكتاب رسمي يشرح فيه تفاصيل السياسة التي يجب عليه العمل بها في المنطقة. وقد استقصت الدراسة صحة نص الكتاب من خلال ما ورد في مصادر التراث الإسلامي، فتبين أن عدداً من المصادر التاريخية المبكرة أوردت نص الكتاب بروايات متشابهة اعتمدت الإسناد إلى ابن إسحاق. غير أن كتب

د. عوض عبدالله سعد بن ناحي

الحديث والفقہ أظهرت عناية جيدة بالكتاب، فروت عددًا من نصوص الكتاب في إطار مناقشة قضايا فقهية وشرعية مختلفة. كما لاحظت الدراسة أن لغة الكتاب تتشابه كثيرًا مع أسلوب ومفردات كتب النبي ﷺ الأخرى التي تُنسب إلى نفس الحقبة الزمنية، إضافة إلى تشابه محتوى الكتاب مع الخطوط العريضة لسياسة الرسول ﷺ في تلك المرحلة. وفي رأي الباحث فإن كل تلك العوامل كافية للقبول بصحة نص الكتاب.

وقد شمل كتاب النبي ﷺ توجيهات واضحة تمثل سياسة دولة الإسلام نحو أهل الذمة من غير المسلمين في نجران؛ إذ حرص على إظهار التزام الدولة الإسلامية بما ورد في المعاهدة الشهيرة مع وفد نجران النصراني في المدينة. فبين ما يجب على عمرو بن حزم العمل به في دعوته إلى الإسلام التي يجب أن تقوم على "الترغيب" لا "الإكراه"، وكذلك ضرورة الفهم الكامل لأحكام الإسلام وفرائضه. وتضمن الكتاب الاعتراف بنصارى ويهود نجران كجزأين رئيسين ضمن المجتمع النجراني المنطوي تحت الحكم الإسلامي، فحدد ما لهم من حقوق وما عليهم من واجبات. وكانت الحرية الدينية مسألة مهمة في تحديد طبيعة العلاقة بين الدولة الإسلامية ورعاياها من غير المسلمين بنجران. وقد حرص الرسول ﷺ على التأكيد على حق هؤلاء النصارى واليهود في الاحتفاظ بمعتقداتهم. كما تضمنت تلك السياسة، وفي أكثر من وثيقة نبوية، حماية دور العبادة النصرانية واليهودية من كنائس وصوامع وأديرة وكنس، وحماية ساكنيها وعقاراتها ومرافقها. وحظيت المؤسسة الدينية لرجال الدين النصارى واليهود باستقلالية واضحة في تعيين رجال الدين على اختلاف طبقاتهم من أساقفة وقساوسة وشمامسة. وأكد كتاب عمرو بن حزم على حماية الدولة لحق أهل الذمة في ممارسة شعائرهم الدينية، مثل الصلوات والأعياد الدينية والرهينة.

وفي مقابل ذلك أكد الكتاب سياسة الدولة في أخذ الجزية من أهل الذمة مقابل الحماية، مع الأخذ في الاعتبار الضوابط التي أكد الرسول على إسقاطها عن الفقراء والعجزة والمرضى، والنساء والأطفال وكبار السن من أهل الذمة. غير أن المهم في الكتاب أن الرسول ﷺ أكد على عدم "تعشير" أهل الذمة، وكأنه بذلك يريد إسقاط عدد من الضرائب الباهظة التي كانت تؤخذ منهم في الجاهلية. وقد كانت مسألة الزكاة إحدى قضايا التنظيم الضريبي الجديد الذي أعفى أهل الذمة من دفعها بينما كانت فرضاً على كل مسلم قادر. ورغم ملاحظة الدراسة وجود تباين "رقمي" في تقدير الجزية المطلوبة من أهل نجران بين كتاب عمرو بن حزم وعهد نصارى نجران، إلا أن الباحث يميل إلى أن ما قرّر في عهد النبي



الأقليات في سياسة ولاية الرسول ﷺ ولاية عمرو بن حزم في نجران أنموذجاً (١٠-١١هـ/٦٣١-٦٣٢م)

ﷺ لوفد نصارى نجران هو المبلغ المعتمد، والذي أكد عليه نص كتاب الخليفة الأول أبوبكر الصديق ﷺ فيما بعد -ألفي حلة-

وقد ناقشت الدراسة "مفهوم الحماية" الذي أكد عليه الرسول ﷺ في أكثر من وثيقة تخص أهل نجران، ومنها كتاب عمرو بن حزم. فأتضح أن الحماية مفهوم شامل لحماية الأنفس والأعراض، وكل ما يتعلق بعميشة واستقرار أهل الذمة النجرانيين، مثل الأملاك والعقارات والأنشطة الاقتصادية من زراعة وتجارة وصناعة، وكل ما لهم من حقوق اقتصادية واجتماعية ودينية. وكل ذلك يعني أن الدولة تبنت مسؤولية حماية أهل الذمة النجرانيين في إطار مسؤولية الأمن الذي التزمت بتوفيره لمواطنيها. ولعل ما سبق في رأي الباحث يدحض نظرية "لويس" ومن معه، التي زعمت بتعامل دولة الرسول مع أهل الذمة كـ"مواطنين من الدرجة الثانية". فتميز الدولة الإسلامية المسلمين عن غير المسلمين كان وفق الهوية الدينية، ولم يكن على أساس طبقي اجتماعي، هدفه في المجمل ضمان استقرار سلطة الدولة على كل مكوناتها الدينية والاجتماعية.

ورغم قلة المعلومات عن الأثر الذي تركته ولاية عمرو بن حزم في نجران، بسبب قصرها الزمني الذي لم يتجاوز بضعة أشهر، إلا أن ثمة نتائج سياسية واجتماعية واقتصادية لتلك المرحلة القصيرة. فقد ثبت أهل الذمة النجرانيين من نصارى ويهود على ولائهم للدولة الإسلامية أثناء ردة الأسود العنسي، وهو ما كان له الأثر الإيجابي في تجديد الخليفة أبي بكر الصديق العهد الذي سبق أن كتبه النبي ﷺ لوفد نصارى نجران بنفس الشروط تقريباً. وساد جوُّ من التعايش السلمي بين جميع مكونات المجتمع النجراني من مسلمين ونصارى ويهود، فلم تسجل المصادر المعاصرة صراعات طائفية. وقد أسهم التزام الدولة في الحفاظ على الثروة الاقتصادية التي تمتع بها نصارى ويهود نجران في ازدهار الكثير من أنشطتهم الاقتصادية، فوصلت منتجاتهم إلى أسواق الحجاز، وأقاليم أخرى في الجزيرة العربية.

ملحق الوثائق

وثيقة (١)


كتب رسول الله ﷺ إلى نصارى نجران يدعوهم للإسلام: "من محمد النبي رسول الله إلى أساقفة نجران. باسم إله إبراهيم وإسحاق ويعقوب أما بعد: فإنني أدعوكم إلى عبادة الله من عبادة العباد وأدعوكم إلى ولاية الله من ولاية العباد، فإن أبيتم فالجزية وإن أبيتم آذنتكم بحرب والسلام".

مصادر الوثيقة:

اليقوبى، التاريخ، ج ٢، ص ٨٩؛ البيهقي، دلائل النبوة، ج ٥، ص ٥٣٥؛ حميد الله، الوثائق السياسية، ص ١٧٤.

وثيقة (٢)

كتاب النبي ﷺ لوفد نصارى نجران: «بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما كتب النبي رسول الله محمد لنجران إنه كان له عليهم حكمة في كل ثمرة وصفراء وبيضاء وسوداء رقيق، فأفضل عليهم، وترك ذلك ألفي حلة حلل الأواقي في كل رجب ألف حلة، وفي كل صفر ألف حلة، كل حلة أوقية وما زادت حلل الخراج، أو نقصت عن الأواقي فبالحساب، وما نقصوا من درع أو خيل أو ركاب أو عرض، أخذ منهم بالحساب، وعلى نجران مائة رسل شهرًا فدونه ولا يحبس رسلي فوق شهر وعليهم عارية ثلاثين درعًا وثلاثين فرسًا وثلاثين بعيرًا إذا كان كيد باليمن ذو مغدرة (أي: إذا كان كيد بغدر منهم) وما هلك مما أعاروا رسلي من خيل أو ركاب فهم ضمن حتى يردوه إليهم ولنجران وحاشيتها جوار الله وذمة محمد النبي رسول الله على أنفسهم وملتهم وأرضهم وأموالهم وغائبهم وشاهدهم وعيرهم وبعثهم وأمثلتهم، لا يغير ما كانوا عليه ولا يغير حق من حقوقهم وأمثلتهم، لا يفتن أسقف من أسقفيته ولا راهب من رهبانيته، ولا واقف من وقفانيته على ما تحت أيديهم من قليل أو كثير، وليس عليهم رهق ولا دم جاهلية ولا يحشرون ولا يعشرون، ولا يطاء أرضهم جيش من سأل منهم حقًا فبينهم النصف غير ظالمين ولا مظلومين بنجران، ومن أكل منهم ربا من ذي قبل فذمتي منه بريئة، ولا يؤخذ منهم رجل بظلم آخر، ولهم على ما في هذه الصحيفة



جوار الله وذمة محمد النبي أبداً، حتى يأتي أمر الله ما نصحوا وأصلحوا فيما عليهم غير مكلفين شيئاً بظلم. شهد أبو سفيان بن حرب وغيلان بن عمرو ومالك بن عوف من بني نصر والأقرع بن حابس الخنظلي والمغيرة وكتب».

مصادر الوثيقة:

ابن هشام، السيرة النبوية، ج ٢، ص ٥٩٤ - ٥٩٦؛ أبو يوسف، الخراج، ص ٨٤ - ٨٥؛ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ١، ص ٢٦٤؛ ابن سلام، الأموال، ص ٢٤٤؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٧٢.

وثيقة (٣)


كتاب النبي لأسقف نجران: "مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ ﷺ لِلْأُسُقْفِ أَبِي الْحَارِثِ وَكُلِّ أَسَاقِفَةِ نَجْرَانَ وَكَهَنَتِهِمْ وَرَهْبَانِهِمْ وَبَيْعِهِمْ وَأَهْلِ بَيْعِهِمْ وَرَقِيقِهِمْ وَمِلَّتِهِمْ وَمَتَوَاطِنِهِمْ، وَعَلَى كُلِّ مَا تَحْتِ أَيْدِيهِمْ مِنْ قَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ جَوَارُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لَأُغَيَّرَ أَسْقَفٌ مِنْ أَسْقَفِيَّتِهِ، وَلَأَ رَاهِبٌ مِنْ رَهْبَانِيَّتِهِ، وَلَأَ كَاهِنٌ مِنْ كَهَانِيَّتِهِ، وَلَأَ يُغَيَّرُ حَقٌّ مِنْ حُقُوقِهِمْ، وَلَأَ سُلْطَانٌ مِنْ سُلْطَانِهِمْ وَلَأَ مِمَّا كَانُوا عَلَيْهِ، عَلَى ذَلِكَ جَوَارُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ أَبَدًا مَا نَصَحُوا اللَّهَ وَأَصْلَحُوا عَلَيْهِمْ غَيْرَ مُتَّقِلِينَ بِظُلْمٍ وَلَا ظَالِمِينَ. وَكَتَبَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ" (٩٤).

مصادر الوثيقة:

ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ١، ص ٢٦٦؛ البيهقي، دلائل النبوة، ج ٥، ص ٣٩١؛ ابن كثير، البداية والنهاية، ج ٧، ص ٢٦٩؛ حميد الله، الوثائق السياسية، ص ٧١٨؛ الأكوع، الوثائق اليمنية، ص ٩٦.

وثيقة (٤)

كتاب رسول الله ﷺ لعمرو بن حزم حينما بعثه إلى نجران: "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذَا بَيَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ. عَقَدَ مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ لِعَمْرُو بْنِ حَزْمٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ أَمْرَهُ بِتَقْوَى اللَّهِ فِي أَمْرِهِ كُلِّهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ وَأَمْرَهُ أَنْ يَأْخُذَ بِالْحَقِّ كَمَا أَمَرَ بِهِ اللَّهُ، وَأَنْ يَبْشُرَ النَّاسَ بِالْخَيْرِ، وَيَأْمُرَهُمْ بِهِ



ويعلم الناس القرآن، ويفقههم في الدين، وينهى الناس، ولا يمس أحد القرآن إلا وهو ظاهر، ويخبر الناس بالذي لهم وبالذي عليهم، ويلين للناس في الحق، ويشدد عليهم في الظلم فإن الله عز وجل كره الظلم ونهى عنه وقال: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ ويبشر الناس بالجنة ويعملها وينذر بالنار، ويعملها ويستألف الناس حتى يتفقهوا في الدين ويعلم الناس معالم الحج وسنته وفريضة وما أمر الله به في الحج الأكبر والحج الأصغر وهو العمرة، وينهى الناس أن يصلي أحد في ثوب واحد صغير إلا أن يكون ثوباً واحداً يثني طرفه على عاتقه وينهى أن يحتبي أحد في ثوب واحد يفضي بفرجه إلى السماء، وينهى ألا يعقص أحد شعر رأسه إذا عفا في قفاه، وينهى إذا كان بين الناس هيج عن الدعاء إلى القبائل والعشائر، وليكن دعاؤهم إلى الله وحده لا شريك له، فمن لم يدع إلى الله ودعا إلى القبائل والعشائر فليُقطَعوا بالسيف حتى يكون دعاؤهم إلى الله وحده لا شريك له، ويأمر الناس بإسباغ الوضوء وجوههم وأيديهم إلى المرافق وأرجلهم إلى الكعبين ويمسحون برؤوسهم كما أمرهم الله عز وجل، وأمره بالصلاة لوقتها وإتمام الركوع والخشوع، ويغسل بالفجر ويهجر بالهاجرة حين تميل الشمس وصلاة العصر والشمس في الأرض مدبرة، والمغرب حين يقبل الليل لا تؤخر حتى تبدو النجوم في السماء، والعشاء أول الليل، ويأمر بالسعي إلى الجمعة إذا نودي لها والغسل عند الرواح إليها، وأمره أن يأخذ من المغنم خمس الله، وما كتب على المؤمنين في الصدقة من العقار عشر ما سقى البعل وما سقت السماء، ومما سقى الغرب نصف العشر، وفي كل عشر من الإبل شاتان، وفي كل عشرين من الإبل أربع شياه، وفي كل أربعين من البقر بقرة، وفي كل ثلاثين من البقر تبيع جذع أو جذعة، وفي كل أربعين من الغنم سائمة شاة، فإنها فريضة الله التي افترض الله عز وجل على المؤمنين في الصدقة، فمن زاد خيراً فهو خير له، وأنه من أسلم من يهودي أو نصراني إسلاماً خالصاً من نفسه ودان دين الإسلام، فإنه من المؤمنين له مثل ما لهم وعليه مثل ما عليهم، ومن كان على نصرانيته أو يهوديته فإنه لا يفتن عنها، وعلى كل حالم ذكر أو أنثى حر أو عبد دينار واف، أو عرضه ثياباً، فمن أدى ذلك فإن له ذمة الله وذمة رسوله، ومن منع ذلك فإنه عدو لله ولرسوله وللمؤمنين جميعاً".

مصادر الوثيقة:

ابن هشام، السيرة، ٢٥١/٤؛ مجهول، تاريخ اليمن، ق٦٤؛ أبو يوسف، الخراج، ص٨٥؛ ابن سعد، الطبقات، ج١، ص٢٨٨؛ ابن سلام، الأموال، ص٢٤٤؛ البيهقي، دلائل النبوة، ج٥،



ص ٣٨٩؛ حميد الله، الوثائق السياسية، ص ١٨٧؛ الأكوغ، الوثائق اليمنية، ص ١٠٠.

وثيقة (٥)

كتاب خالد بن الوليد للرسول ﷺ يخبره بإسلام بني الحارث بن كعب: "لمحمد النبي رسول الله من خالد بن الوليد: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته، فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو، أما بعد يا رسول الله صلى الله عليك، فإنك بعثتني إلى بني الحارث بن كعب، وأمرتني إذا أتيتهم ألقا أقاتلهم ثلاثة أيام، وأن أدعوهم إلى الإسلام، فإن أسلموا قبلت منهم وعلمتهم معالم الإسلام وكتاب الله وسنة نبيه، وإن لم يسلموا قاتلتهم، وإني قدمت عليهم فدعوتهم إلى الإسلام ثلاثة أيام كما أمرني رسول الله وبعثت فيهم ركباناً: يا بني الحارث أسلموا تسلموا، فأسلموا ولم يقاتلوا، وأنا مقيم بين أظهرهم أمرهم بما أمرهم الله به وأنهاهم عما نهاهم الله عنه، وأعلمهم معالم الإسلام وسنة النبي حتى يكتب إلي رسول الله، والسلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته".

مصادر الوثيقة:

ابن هشام، السيرة، ج ٢، ص ٥٩٣؛ الطبري، التاريخ، ج ٣، ص ١٢٦؛ حميد الله، الوثائق السياسية، ص ١٦٥؛ الأكوغ، الوثائق اليمنية، ص ٩٠.

وثيقة (٦)

(١)

فكتب إليه رسول الله ﷺ: "بسم الله الرحمن الرحيم من محمد النبي رسول الله إلى خالد بن الوليد: سلام عليك فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو، أما بعد فإن كتابك جاءني مع رسولك يخبر أن بني الحارث بن كعب قد أسلموا قبل أن تقاتلهم وأجابوا إلى ما دعوتهم إليه من الإسلام، وشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، وأن قد هداهم الله بهداه. فبشرهم، وأنذرهم، وأقبل، وليقبل معك وفدكم، والسلام عليك ورحمة الله وبركاته".



مصادر الوثيقة:

ابن هشام، السيرة النبوية، ج ٢، ص ٥٩٣؛ الطبري، التاريخ، ج ٣، ص ١٢٧؛ حميد الله، الوثائق السياسية، ص ١٦٦؛ الأكوع، الوثائق اليمنية، ص ٩١.

- - - - -

(ب)

(لم ترد ضمن وثائق حميد الله والأكوع)

وكتب ﷺ إلى عمرو بن حزم وهو بنجران أن: "عجل الأضحى وآخر الفطر وذكر الناس...." وفي رواية أخرى: "عجل الغدو إلى الضحى وآخر الفطر وذكر الناس".

مصادر الوثيقة:

البيهقي، السنن الكبرى، ج ٣، ص ٣٩٩؛ الشافعي، المسند، ص ٧٤.

- - - - -

(ج)

وكتب النبي ﷺ إلى أهل نجران: "إلى عربهم وساكني الأرض من غير العرب فثبتوا ففتحوا وانضموا إلى مكان واحد". وفي رواية ابن خلدون: "إلى أهل نجران من عربهم ونصاراهم واعترضوا الأسود ومشوا وتتحوا إلى مكان واحد".

مصادر الوثيقة:

الطبري، التاريخ، ج ٣، ص ٢٣٢؛ ابن خلدون، التاريخ، ج ٢، ص ٤٨٣؛ حميد الله، الوثائق السياسية، ص ٣٣٧.

وثيقة (٧)

كتاب الخليفة أبو بكر الصديق ﷺ لنصارى نجران: "هَذَا كِتَابٌ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ أَبِي بَكْرٍ خَلِيفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ نَجْرَانَ، أَجَارَهُمْ مِنْ جَنْدِهِ وَنَفْسِهِ، وَأَجَازَ لَهُمْ ذِمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ إِلَّا مَا رَجَعَ عَنْهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي أَرْضِهِمْ وَأَرْضِ الْعَرَبِ، أَلَا يَسْكُنُ بِهَا دِينَانَ، أَجَارَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بَعْدَ ذَلِكَ وَمِلَّتِهِمْ وَسَائِرِ أَمْوَالِهِمْ وَحَاشِيَتِهِمْ وَعَادِيَتِهِمْ، وَغَائِبِهِمْ وَشَاهِدِهِمْ، وَأَسْقَفَهُمْ وَرَهْبَانَهُمْ وَبَيْعَهُمْ حَيْثَمَا وَقَعَتْ، وَعَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْدِيهِمْ مِنْ



الأقليات في سياسة ولاية الرسول ﷺ ولاية عمرو بن حزم في نجران أنموذجاً (١٠-١١هـ/٦٣١-٦٣٢م)

قليل أو كثير، عليهم ما عليهم، فإذا أدوه فلا يحشرون ولا يعشرون، ولا يغير أسقف من أسقفيته، ولا راهب من رهبانيته، ووفى لهم بكل ما كتب لهم رسول الله ﷺ وعلى ما في هذا الكتاب من ذمة محمد رسول الله ﷺ وجوار المسلمين، وعليهم النصح والإصلاح فيما عليهم من الحق.

شهد المسور بن عمرو، وعمرو مولى أبي بكر.

مصادر الوثيقة:

أبو يوسف، الخراج، ص ٨٥. الطبري، التاريخ، ج ٣، ص ٣٢٠-٣٢١.

وثيقة (٨)

وكتب عبدالله بن عبدالله المداني إلى أبي بكر يسأله أن يأذن له في أهل صنعاء، فيسير إليهم في أهل نجران. ولم يرو نص الكتاب.

مصادر الوثيقة:

مؤلف مجهول، تاريخ اليمن في الكوامن والفتن (مخطوط)، ق ٢٥؛ الأكوغ، الوثائق اليمنية، ص ١٦٤؛ حميد الله، الوثائق السياسية، ص ٣٤١.



د. عوض عبدالله سعد بن ناحي

حواشي البحث

(١) حميد الله، محمد، الوثائق السياسية لعصر النبوة والخلافة الراشدة (بيروت، دار النفائس، ط٥، ١٤٠٥هـ/١٩٩٥م)، ص٣٠.

(٢) University Press, 1984), Lewis, Bernard, The Jews of Islam (Princeton, N.J. Princeton pp.20- 21, 62; Cohen, Mark, Under Crescent and Cross: the Jews in the Middle Ages (Princeton University Press, 1994), p.52; Goddard, Hugh, A History of Christian-Muslim Relations (New Amsterdam Books, 2000), p.67.

(٣) Lewis, op.cit, p.6.

(٤) عمرو بن حزم بن زيد بن لوذان بن عمرو بن عبدعوف بن غنم بن مالك بن النجار الأنصاري ثم الخزرجي، صحابي جليل يكنى بأبي الضحاك، كانت موقعة الخندق أول مشاهدته مع النبي ﷺ، ثم عينه لاحقاً والياً على نجران وعمره سبع عشرة سنة، واختلف في وفاته، لكن الأرجح بعد سنة ٥٠هـ، حيث يذكر ابن خياط أنه قُتل في موقعة الحرة عام ٥٣هـ. ابن خياط، خليفة بن خياط، طبقات خليفة بن خياط، تحقيق سهيل زكار (بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م)، ص٤١؛ ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد، أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق علي محمد معوض وعادل أحمد عبدالموجود (بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م)، ج٤، ص٢٠٢؛ ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق عادل أحمد عبدالموجود وعلي محمد معوض (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ)، ج٤، ص٥١.

(٥) تذكر كثير من كتب التراث الإسلامي أن نجران تسب لنجران بن زيد بن يشجب بن يعرب بن قحطان، أحد العرب الأوائل الذين نزلوها وعمروها في الألف الثاني قبل الميلاد؛ إذ أصبحت منذ ذلك الحين إحدى أهم حواضر بلاد العرب الجنوبية، وأسواقها التجارية العامرة في الجاهلية والإسلام. بينما كشفت الدراسات الأثرية أن مملكة "مهامر" أو "مهامر" العربية القديمة التي عاشت حتى القرن ٦م. قامت على أرض نجران وعاصمتها "رجمت" أو "رجمة"، التي يسود اعتقاد أنها الاسم القديم لنجران، أو على الأقل إحدى المدن التي قامت في نفس الإقليم. انظر: ابن خرداذبه، أبو القاسم عبيد الله بن عبد الله، المسالك والممالك (ليدن، بريل، ١٨٨٩م)، ص١٢٣؛ الإصطخري، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد، مسالك الممالك (ليدن، بريل، ١٨٨٩م)، ص٢٤؛ ابن حوقل، أبو القاسم محمد بن حوقل النصيبي، صورة الأرض (ليدن، بريل، ١٩٣٨م)، ص٣٦؛ البكري، أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز، معجم ما استعجم (بيروت، عالم الكتاب، ط٣، ١٤٠٣هـ)، ج٤، ص١٢٩٨؛ الحموي، ياقوت بن عبد الله، معجم البلدان (بيروت، دار صادر، ط٢، ١٩٩٥م)، ج٥، ص٢٦٦؛ القزويني، زكريا بن محمد، آثار البلاد وأخبار العباد (بيروت، دار صادر، د.ت)، ص١٢٦. وعن نجران في النقوش والآثار انظر: علي، جواد، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام (بيروت، دار الساقى، ط٤، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م)، ج٤، ص١٥٩؛ مهران، محمد بيومي، دراسات في تاريخ العرب القديم (الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، د.ت)، ص٢٣٤؛ آل هتيلة، محمد هادي،



الأقليات في سياسة ولاية الرسول ﷺ ولاية عمرو بن حزم في نجران أنموذجاً (١٠-١١هـ/٦٣١-٦٣٢م)

- نجران: جدلية المكان والشخص "دراسة أنثروبولوجية" (بيروت، جداول، ط١، ٢٠١٦م)، ص٣٥. ولنفس المؤلف: رج م ت، نجران - دراسة تاريخية، (بيروت، مؤسسة الرحاب الحديثة للطباعة والنشر، ط١، ٢٠١٩م)، ص٢٠: الحاج، محمد علي، في تاريخ نجران قبل الإسلام: نقوش مسندية من موقع الأخدود، (الرياض، كرسي التراث الحضاري بجامعة الملك سعود، ١٤٣٩هـ/٢٠١٨م)، ص٢٦.
- (٦) ابن سعد، أبو عبدالله محمد بن سعد بن منيع، الطبقات الكبرى (بيروت، دار صادر، ط١، ١٩٦٩م)، ج٣، ص٤١٢.
- (٧) خالد بن الوليد بن المغيرة المخزومي القرشي، صحابي جليل وقائد عسكري مسلم، أسلم بعد صلح الحديبية سنة ٧هـ، ولقبه النبي ﷺ بسيف الله المسلول. اشتهر بحسن تخطيطه وبراعته في قيادة جيوش المسلمين في حروب الردة، وفتوحات العراق والشام في عهد أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب -رضي الله عنهما-. تولى على الأرجح بحمص سنة ٢١هـ/٦٤٢م. ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج٧، ص٣٩٤: ابن عساكر، علي بن الحسن بن هبة الله، تاريخ دمشق، تحقيق عمرو بن غرامة العمري (بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م)، ج١٦، ص٢١٦: ابن الأثير، أسد الغابة، ج٢، ص١٤٠: الذهبي، شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، سير أعلام النبلاء، تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط (بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م)، ج١، ص٣٦٦.
- (٨) البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر بن داود، فتوح البلدان (بيروت، دار ومكتبة الهلال، ١٩٨٨م)، ص٧٦.
- (٩) الطبري، محمد بن جرير، تاريخ الرسل والملوك (بيروت، دار التراث، ط٢، ١٣٨٧هـ)، ج٣، ص٢٢٨.
- (١٠) الطبري، المصدر نفسه، ج٣، ص٣١٨.
- (١١) ابن خياط، خليفة بن خياط، تاريخ خليفة بن خياط، تحقيق أكرم ضياء العمري (دمشق-بيروت، دار القلم -مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٣٩٧هـ)، ص٩٧: الطبري، التاريخ، ج٣، ص١٤٨.
- (١٢) ابن هشام، عبدالملك بن هشام بن أيوب الحميري، السيرة النبوية، تحقيق مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبدالحفيظ الشلبي (مصر، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ط٢، ١٣٧٥هـ/١٩٥٥م)، ج٢، ص٥٩٤-٥٩٦: أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم بن حبيب، الخراج، تحقيق طه عبدالرؤوف سعد وسعد حسن محمد (القاهرة، المكتبة الأزهرية للتراث، ١٩٦٢م)، ص٨٤-٨٥: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج١، ص٢٦٤.
- (١٣) الحديثي، نزار عبداللطيف، "نجران أهميتها وعلاقتها بالإسلام"، مجلة المؤرخ العربي، ع٢٩ (بغداد، ١٤٠٦هـ)، ص٩١-١٠٢.
- (١٤) الحديثي، المرجع نفسه، ص٩٧.
- (١٥) الشجاع، عبدالرحمن عبدالواحد، اليمن في صدر الإسلام (دمشق، دار الفكر، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م)، ص٢٠٣.



د. عوض عبدالله سعد بن ناحي

- (١٦) المسري، حسين، "نجران ودورها السياسي والاقتصادي"، مجلة المؤرخ المصري، ٩٤ (القاهرة، يوليو ١٩٩٢م)، ص٥٧.
- (١٧) المرجع نفسه.
- (١٨) دلال، عبدالواحد محمد راغب، البيان في تاريخ جازان عسير ونجران، الجزء الأول (القاهرة، دار التعاون للطباعة والنشر، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م)، ص١٤٢.
- (١٩) المرجع نفسه، ص١٥٥.
- (٢٠) ابن جريس، غيثان، نجران، دراسة تاريخية حضارية (١-٧هـ/ق٧-١٠م) (الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م)، ص٧٦.
- (٢١) ابن جريس، غيثان، القول المكتوب في تاريخ الجنوب، الجزء الثامن (الرياض، مطابع الحميضي، ط١، ١٤٣٦هـ/٢٠١٥م)، ص٢٤.
- (٢٢) ابن جريس، القول المكتوب في تاريخ نجران، ص٣٤.
- (٢٣) أشار الهمداني إلى استيطان "ولد حرة" بنجران، وهم أحد بطون الأبناء الفرس منذ قدموا مع سيف بن يزن. انظر: الهمداني، الحسن بن أحمد، الإكليل، تحقيق محمد بن علي الأكوخ (القاهرة، مطبعة السنة المحمدية، ١٣٨٦هـ/١٩٦٦م)، ج٢، ص٣٦.
- (٢٤) الأصفهاني، أبو الفرج علي بن الحسين، كتاب الأغاني (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط٢، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م)، ج١٢، ص٢٦٨.
- (٢٥) اليعقوبي، أحمد بن واضح بن يعقوب، تاريخ اليعقوبي (لیدن، بريل، ١٨٨٣م)، ج١، ص٢٩٨؛ ابن قتيبة، أبو محمد عبدالله بن مسلم، المعارف، تحقيق ثروت عكاشة (القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط٢، ١٩٩٢م)، ص٦٢١.
- (٢٦) الطبري، التاريخ، ج٣، ص٢٣٢؛ الهمداني، الإكليل، ج٢، ص٣٦؛ الشجاع، عبدالرحمن عبدالواحد، تاريخ اليمن في الإسلام في القرون الأربعة الهجرية الأولى (صنعاء، ط٨، ١٤٣٤هـ/٢٠١٣م)، ص٢٨. Anonymus, The Book of the Himyarites: Fragments of a hitherto unknown Syriac work, vol. 7. ed. Axel Moberg (CWK Gleerup, 1924), pp. Lxi-Lxii; Scher, Addai, Histoire Nestorienne Inédite:Chronique de Séert (libarie de Paris, Brepols, Paris, 1950), pp.600-601.
- (٢٧) اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، ج٢، ص٩٠؛ الطبري، التاريخ، ج٣، ص١٣٩؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص٧٣؛ ابن هشام، السيرة النبوية، ج١، ص٥٧٣. ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج١، ص١٦٤؛ البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى، دلائل النبوة، تحقيق عبدالمعطي قلعجي (بيروت، دار الكتب العلمية، دار الريان للتراث، ط١، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م)، ج٥، ص٣٨٨؛ ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، البداية والنهاية، تحقيق عبدالله بن عبدالمحسن التركي (القاهرة، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م)، ج١، ص٢٦٣.
- (٢٨) البيهقي، دلائل النبوة، ج٥، ص٣٨٨؛ ابن كثير، البداية والنهاية، ج١، ص٢٦٣.
- (٢٩) المصدران نفسهما.



الأقليات في سياسة ولاية الرسول ﷺ ولاية عمرو بن حزم في نجران أنموذجاً (١٠-١١هـ/٦٣١-٦٣٢م)

(٣٠) أبو يوسف، الخراج، ص ٨٥؛ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ١، ص ٢٨٨؛ ابن سلام، أبو عبيد القاسم بن سلام، كتاب الأموال، تحقيق خليل محمد هراس (بيروت، دار الفكر، ١٤٠٨هـ)، ص ٢٤٤؛ البيهقي، دلائل النبوة، ج ٥، ص ٣٨٩؛ ابن كثير، البداية والنهاية، ج ١، ص ٢٦٧.

(٣١) انظر ملحق الوثائق. وثيقة رقم ٣.

(٣٢) Scher, Op.cit., p.601.

(٣٣) Wood, Philip. The Chronicle of Seert: Christian Historical Imagination in Late Antique Iraq (Oxford University Press, 2013), p.3.

(٣٤) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٧٣.

(٣٥) ابن هشام، السيرة، ج ٢، ص ٥٩٢؛ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ١، ص ٣٣٩؛ الطبري، التاريخ، ج ٣، ص ١٢٦.

(٣٦) ابن هشام، السيرة، ج ٢، ص ٥٩٢؛ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ١، ص ٣٣٩؛ الطبري، التاريخ، ج ٣، ص ١٢٦.

(٣٧) انظر تفاصيل الرسالتين في ملحق الوثائق. وثيقة رقم ٥، ووثيقة رقم ٦.

(٣٨) ابن هشام، السيرة، ج ٢، ص ٥٩٢؛ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ١، ص ٣٣٩؛ الطبري، التاريخ، ج ٣، ص ١٢٦.

(٣٩) المصادر نفسها.

(٤٠) أشار ابن إسحاق صراحة إلى تلك العلاقة الوثيقة التي كانت تربط كبير أساقفة نجران في عصر النبوة، أبو الحارث بن علقمة البكري، بالدولة البيزنطية، قائلاً: "كَانَ أَبُو حَارِثَةَ قَدْ شَرَفَ فِيهِمْ، وَدَرَسَ كَتَبَهُمْ، حَتَّى حَسُنَ عِلْمُهُ فِي دِينِهِمْ، فَكَانَتْ مَلُوكُ الرُّومِ مِنَ النَّصْرَانِيَّةِ قَدْ شَرَفُوهُ وَمَوْلُوهُ وَأَخْدَمُوهُ، وَبَنَوْا لَهُ الْكُنَائِسَ، وَبَسَطُوا عَلَيْهِ الْكِرَامَاتِ، لِمَا يَبْلُغُهُمْ عَنْهُ مِنْ عِلْمِهِ وَأَجْتِهَادِهِ فِي دِينِهِمْ". ابن هشام، السيرة، ج ٢، ص ١٥٨.

(٤١) الواقدي، محمد بن عمر بن واقد، كتاب المغازي، تحقيق مارسدن جونز (بيروت، دار الأعلمي، ط ٣، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م)، ج ٣، ص ٩٨٩-١٠٢١؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٧.

(٤٢) ابن هشام السيرة، ج ٢، ص ٥٩٢.

(٤٣) ومن أمثلة ذلك تلك التحالفات العسكرية التي قادها بنو الحارث بن كعب في المرحلة الزمنية القريبة من ظهور الإسلام، والتي عاصرتة في طورها المكي والمدني، ووصل تأثيرها أواسط نجد وأطراف الحجاز. انظر في ذلك: ابن حبيب، محمد بن حبيب بن أمية، المحبر، تحقيق إيلزة ليختن شنتير (بيروت، دار الآفاق الجديدة، ١٩٤٢م)، ص ٢٥١؛ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ٦، ص ١٤٩؛ ابن عدي، أحمد بن محمد، العقد الفريد (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٤هـ)، ج ٦، ص ٨٨؛ الرازي، أحمد بن عبد الله، تاريخ صنعاء، تحقيق حسين عبد الله العمري (دمشق-بيروت، دار الفكر، ط ٣، ١٤٠٩هـ، ١٩٨٩هـ)، ص ٩٤؛ جاد المولى، محمد أحمد (وآخرون)، أيام العرب في الجاهلية (بيروت-صيدا، منشورات المكتبة العصرية، د.ت)، ص ١٢٤، ١٢٢.



د. عوض عبدالله سعد بن ناحي

(٤٤) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ١، ص ٣٢٣-٣٥٦. وانظر: الحديثي، نزار، أهل اليمن في صدر الإسلام دورهم واستقرارهم في الأمصار (دمشق، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٧٨م)، ص ٩٩-١٠٩؛ الشجاع، تاريخ اليمن، ص ٣٧-٧٢.

(٤٥) ابن هشام، السيرة النبوية، ج ٢، ص ٥٥٩.

(٤٦) ابن هشام، السيرة النبوية، ج ٢، ص ٥٩٤-٥٩٦؛ أبو يوسف، الخراج، ص ٨٤-٨٥؛ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ١، ص ٢٦٤.

(٤٧) مؤلف مجهول، تاريخ اليمن في الكوامن والفتن (مخطوط)، معهد المخطوطات العربية، القاهرة، فلم رقم (١٨)، (نسخة مصورة من مكتبة د. عبدالرحمن الشجاع عن مكتبة محمد بن علي الأكوغ)، ق ٦٣.

(٤٨) مالك، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، الموطأ، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، (أبوظبي، الإمارات، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، ط ١، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م)، ج ٢، ٢٧٨، ج ٥، ص ١٢٤٣، ١٢٥٩؛ الشافعي، أبو عبدالله محمد بن إدريس، مسند الإمام الشافعي، تولى نشره وتصحيحه ومراجعة أصوله على نسختين مخطوطتين: السيد يوسف علي الزواوي الحسني، السيد عزت العطار الحسيني (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٣٧٠هـ - ١٩٥١م)، ج ٢، ص ١٠٨، ١١٠؛ ج ٣، ص ٣٠٨، ٣١٤، ٣١٧؛ الشافعي، أبو عبدالله محمد بن إدريس، كتاب الأم (بيروت، دار المعرفة، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م)، ج ٤، ص ١٥٩؛ ج ٦، ص ٨٠-٨١، ١٢٧، ١١٣، ١٣٢، ١٣٤؛ ج ٧، ص ٣٤٤؛ ابن سَلَام، كتاب الأموال، ص ٨٤؛ ابن زنجويه، أبو أحمد حميد بن مخلد الخرساني، كتاب الأموال، تحقيق شاكر ذيب فياض (الرياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ط ١، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م)، ص ٨٠٦، ٨٣٧، ٨٥٤، ٨٦١، ٩٣٩؛ ابن أبي شيبة، أبو بكر عبدالله بن محمد بن إبراهيم، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق كمال يوسف الحوت (الرياض، مكتبة الرشد، ط ١، ١٤٠٩هـ)، ج ٥، ص ٣٥٦، ٣٦٤؛ النسائي، أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب، السنن الكبرى، تحقيق حسن عبدالمنعم شلبي (بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م)، ج ٦، ص ٣٧٥؛ الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد، سنن الدارقطني، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الأرناؤوط، حسن عبدالمنعم شلبي، عبداللطيف حرز الله، أحمد برهوم (بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م)، ج ١، ص ٢١٨؛ الحاكم، أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن محمد بن حمدوية، المستدرک على الصحيحين، تحقيق مصطفى عبدالقادر عطا (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ/١٩٩٠م)، ج ١، ص ٥٥٢؛ البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي، السنن الصغير، تحقيق عبدالمعطي أمين قلنجي (كراتشي، باكستان، جامعة الدراسات الإسلامية، ط ١، ١٤١٠هـ/١٩٨٩م)، ج ١، ص ٣٥٢؛ ج ٢، ص ١٤١؛ ج ٣، ص ٢٣٨.

(٤٩) رزق الله، مهدي رزق الله، السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية، دراسة تحليلية (الرياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ط ١، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م)، ص ٦٦٥-٦٦٧؛ الصبحي، محمد بن عبدالله بن غيان، مرويات الوثائق المكتوبة من النبي ﷺ واليه جمعاً ودراسة (المدينة المنورة، الجامعة الإسلامية، ط ١، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م)، ص ٣٥٦-٣٧٨.




الأقليات في سياسة ولاية الرسول ﷺ ولاية عمرو بن حزم في نجران أنموذجاً (١٠-١١١هـ/٦٣١-٦٣٢م)

- (٥٠) رزق الله، السيرة النبوية، ص ٦٦٧.
- (٥١) الصبحي، مرويات الوثائق المكتوبة، ص ٣٥٦.
- (٥٢) مالك، الموطأ، ج ٢، ٢٧٨، ج ٥، ص ١٢٤٣، ١٢٥٩؛ الشافعي، الأم، ج ٤، ص ١٥٩؛ ج ٦، ص ٨٠- ٨١، ١٢٧، ١١٣، ١٣٢، ١٣٤؛ ج ٧، ص ٣٤٤؛ الشافعي، المسند، ص ٣٤٧، ٣٤٧؛ ابن أبي شيبة، المصنف، ج ٥، ص ٣٥٥؛ الدارقطني، سنن الدارقطني، ج ١، ص ٢١٨.
- (٥٣) مالك، الموطأ، ج ٢، ٢٧٨، ج ٥، ص ١٢٤٣، ١٢٥٩؛ الشافعي، الأم، ج ٤، ص ١٥٩؛ ج ٦، ص ٨٠- ٨١، ١٢٧، ١١٣، ١٣٢، ١٣٤؛ ج ٧، ص ٣٤٤؛ ابن زنجويه، الأموال، ص ٨٠٦، ٨٣٧، ٨٥٤، ٨٦١، ٩٣٩؛ النسائي، السنن الكبرى، ج ٦، ص ٣٧٦؛ الدارقطني، سنن الدارقطني، ج ١، ص ٢١٨.
- (٥٤) حميد الله، الوثائق السياسية، ص ٧٦- ٧٧.
- (٥٥) حميد الله، المرجع السابق.
- (٥٦) أبو يوسف، الخراج، ص ١٣٩.
- (٥٧) سورة المائدة، آية ١.
- (٥٨) ابن هشام، السيرة النبوية، ج ٢، ص ٥٩٤- ٥٩٦؛ أبو يوسف، الخراج، ص ٨٤- ٨٥؛ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ١، ص ٢٦٤؛ مؤلف مجهول، تاريخ اليمن، ق ٦٣.
- (٥٩) البكري، معجم ما استعجم، ج ٢، ص ٦٠٣؛ الحموي، معجم البلدان، ج ٢، ص ٥٣٨.
- (٦٠) من أقدم المصادر التي كتبت عن كنائس النصارى بنجران مجموعة من القصص الديني للقدسين (الهجيوغرافية - Hagiography) كتبت باللغة اليونانية عن "جرجينتوس أسقف ظفار" (Gregentios, Archbishop of Taphar)، عُرف باسم "أعمال جرجينتوس" (The Acts of Gregentios)، وهو الذي رافق الحملة الحيشية حتى وصولها إلى نجران. حيث أشار المصدر نقلاً عن جرجينتوس إلى بناء ثلاث كنائس أحدها في قلب المدينة، وعلى أطلال الكنيسة التي أحرقتها الملك الحميري "ذو نواس". انظر: Berger, Albrechet, Life and works of Saint Gregentios, Archbishop of Taphar: New introduction, critical edition and translation (The Acts of Gregentios) (Berlin-York, Walter de Gruyter, 2006), pp.52-54.
- (٦١) الأصفهاني، علي بن الحسين، كتاب الديارات (موقع الوراق على الشبكة العنكبوتية)، ص ٢٧؛ البكري، معجم ما استعجم، ج ٢، ص ٦٠٣. وللمزيد عن الديارات في صدر الإسلام، انظر: زيات، حبيب زيات، "الديارات في الإسلام"، مجلة المشرق، (السنة السادسة والثلاثون، تموز أيلول ١٩٣٨م)، ص ٢٩٧.
- (٦٢) ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، لسان العرب (بيروت، دار صادر، ط ٣، ١٤١٤هـ)، ج ٤، ص ٩٤.
- (٦٣) البيهقي، دلائل النبوة، ج ٥، ص ٣٩٠؛ ابن كثير، البداية والنهاية، ج ١، ص ٢٦٨.
- (٦٤) يقول الطبري: "...ولما بلغ أهل نجران وفاة رسول الله ﷺ وهم يومئذ أربعون ألف مقاتل، من بني الأفعى، الأمة التي كانوا بها قبل بني الحارث، بعثوا وفداً ليجددوا عهداً، فقدموا إليه فكتب لهم كتاباً...". وهنا ثمة مسألة جديرة بالتعليق، فما ذكره الطبري بأن نصارى نجران كانوا من بني الأفعى لا يتفق مع الواقع السكاني والقبلي الذي سبق تفصيله أثناء هذه الدراسة. ذلك أنهم على الأرجح كانوا أخلاطاً من



د. عوض عبد الله سعد بن ناحي

- العرب المتصّرة، وقليل من غير العرب؛ فنظرة بسيطة على قائمة الوفد النجراني تؤكد ما يرجحه الباحث في هذا الشأن. الطبري، التاريخ، ج ٢، ص ٢٩٥.
- (٦٥) العايب، سلوى بالحاج صالح، المسيحية العربية وتطوراتها من نشأتها إلى القرن الرابع الهجري (العاشر الميلادي) (بيروت، دار الطليعة، ط ٢، ١٩٩٨م)، ص ١٣٦.
- (٦٦) أبي يوسف، الخراج، ص ٨٤: الطبري، التاريخ، ج ٣، ص ١٢٩.
- (٦٧) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٨٤: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ١، ص ٢٨٨.
- (٦٨) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ١، ص ٢٦٤: البيهقي، دلائل النبوة، ج ٥، ص ٣٩١.
- (٦٩) علي، المفصل، ج ١٤، ص ١٧٤.
- (٧٠) أبو يوسف، الخراج، ص ١٣٥: ابن زنجويه، كتاب الأموال، ص ١٦٠-١٦٣.
- (٧١) ابن سعد، الطبقات الكبرى، مج ١، ص ٢٨٧: أبو يوسف، الخراج، ص ٨٤-٨٥: ابن سلام، الأموال، ص ٨٤.
- (٧٢) ابن هشام، السيرة النبوية، ج ٢، ص ٥٩٤-٥٩٦: أبو يوسف، الخراج، ص ٨٤-٨٥: مجهول، تاريخ اليمن، ق ٦٤: حميد الله، الوثائق السياسية، ص ١١٧.
- (٧٣) أبو يوسف، الخراج، ص ٨٥: الطبري، التاريخ، ج ٣، ص ٣٢١.
- (٧٤) ابن العبري، غريغوريوس أبو الفرج بن هارون الملقب والمعروف بابن العبري، التاريخ الكنسي، ترجمة صليبيا شمعون (دهوك، دار المشرق الثقافية، ٢٠١٢م)، ج ٢، ص ٢٥: Scher, Op.cit., p.600.
- (٧٥) الطبري، التاريخ، ج ٣، ص ٢٣٢.
- (٧٦) ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد، تاريخ ابن خلدون المسمى ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، تحقيق خليل شحادة (بيروت، دار الفكر، ط ٢، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م)، ج ٢، ص ٤٨٣.
- (٧٧) الطبري، التاريخ، ج ٣، ص ٣٣١: دلال، البيان، ص ٢٣٢: بن جريس، نجران، ص ١٣٩.
- (٧٨) أبو يوسف، الخراج، ص ١٣٦: مالك، الموطأ، ص ٢٧٩: ابن قدامة، قدامة بن جعفر، الخراج وصناعة الكتابة (بغداد، دار الرشيد للنشر، ١٩٨١م)، ص ٢٢٠: البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى، السنن الكبرى، تحقيق محمد عبدالقادر عطا، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط ٣، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م)، ج ٤، ص ٢١٨: ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين، أحكام أهل الذمة، تحقيق يوسف بن أحمد البكري وشاكر بن توفيق العاروري (الدمام، رمادي للنشر، ط ١، ١٤١٨هـ)، ج ١، ص ٢١٢-٢١٤.
- (٧٩) ابن هشام، السيرة النبوية، ج ٢، ص ٥٩٤-٥٩٦: الطبري، التاريخ، ج ٢، ص ١٩٦.
- (٨٠) أبو يوسف، الخراج، ص ٨٥: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ١، ص ٢٨٨: ابن سلام، الأموال، ص ٢٤٤: البيهقي، دلائل النبوة، ج ٥، ص ٣٨٩.
- (٨١) جاء ذلك في قوله: "... ومن أكل منهم ربا من ذي قبل فذممتي منه بريئة...". انظر المصادر السابقة.



الأقليات في سياسة ولاية الرسول ﷺ ولاية عمرو بن حزم في نجران أنموذجاً (١٠-١١هـ/٦٣١-٦٣٢م)

(٨٢) اختلف العلماء في الغرض من وضع الجزية على أهل الكتاب فاقسموا إلى فريقين. فأما الفريق الأول فيقول إنها فرضت عليهم جزاء على كفرهم فكانت بمثابة "الصغار"، أي الإذلال، امتثالاً لقوله تعالى: ﴿فَاتْلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩]، أما الفريق الثاني فيذهب إلى القول لأنها كانت "... جزاءً على أماننا لهم؛ لأخذها منهم رفقاً...". وفي رأي الباحث أن كلا القولين مقبول عملياً؛ فقد جعلت الدولة الإسلامية لحرية المعتد ثمناً -الجزية - هو نفسه الذي يُجبي إلى بيت المال الذي يصرف في مصارفه الشرعية ومنها الأمن. للمزيد انظر: الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد البصري البغدادي، الأحكام السلطانية، (القاهرة، دار الحديث، د.ت)، ص ٢٢١؛ الفراء، أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف، الأحكام السلطانية، تحقيق محمد حامد الفقي، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م)، ص ١٥٣؛ ابن قيم الجوزية، أحكام أهل الذمة، ج ١، ص ٢١٤.

(٨٣) Lewis, Op.cit., p.20-21, p.62; Cohen, Op.cit., p.52; Goddard, Op.cit., p.67.

(٨٤) العمري، أكرم ضياء، عصر الخلافة الراشدة: محاولة لنقد الرواية التاريخية وفق منهج المحدثين (الرياض، مكتبة العبيكان، ط٤، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م)، ص ١٨١، ٢١٢؛ الكرمي، حافظ أحمد عجاج، الإدارة في عصر الرسول ﷺ (القاهرة، دار السلام للطباعة والنشر، ط٣، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م)، ص ١٥٥ - ١٥٧.

(٨٥) انظر ص ٢٢ في الدراسة الحالية.


(٨٦) العمري، عصر الخلافة، ص ١٨٨.

(٨٧) اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، ج ١، ص ١٨٦؛ الدينوري، أبو حنيفة أحمد بن داود، الأخبار الطوال، تحقيق عبد المنعم عامر، (القاهرة، دار إحياء الكتب العربي - عيسى البابي الحلبي وشركاه، ١٩٦٠م)، ص ٧١؛ المسعودي، أبي الحسن علي بن الحسين بن علي، مروج الذهب ومعادن الجوهر، اعتنى به وراجعها كمال حسن مرعي (بيروت، المكتبة العصرية، ط ١، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٥م)، ج ١، ص ٢٠٣. وللمزيد من التفاصيل عن الأحوال الضريبية في جزيرة العرب وجوارها الإقليمي قبل الإسلام انظر: حنايشه، عماد شحادة عارف، الأتاوى "الضرائب" في الجزيرة العربية عشية ظهور الإسلام/دراسة في الجذور التاريخية لموقف الإسلام من الضرائب (نابلس، رسالة ماجستير مقدمة لجامعة النجاح الوطنية، ٢٠٠٨م)، ص ٥٠ - ٥١؛ عوض، عثمان صبري عثمان، الجزية في عهد الرسول ﷺ: دراسة تاريخية (نابلس، رسالة ماجستير مقدمة لجامعة النجاح الوطنية، ٢٠٠٩م)، ص ١٣ - ٢٦.

(٨٨) عارية أي ما استعرتة و يجب رده، وفي لسان العرب: "... وَيُقَالُ: اسْتَعْرَتَ مِنْهُ عَارِيَةً فَأَعَارَيْتَهَا...". ابن منظور، لسان العرب، ج ٤، ص ٦١٩.

(٨٩) أبو يوسف، الخراج، ص ٨٥؛ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ١، ص ٢٨٨؛ ابن سلام، الأموال، ص ٢٤٤؛ البيهقي، دلائل النبوة، ج ٥، ص ٣٨٩.

(٩٠) ذكر الطبري أن الأسود العنسي: "...خَرَجَ مِنْ كَهْفِ حُبَّانٍ، وَهِيَ كَانَتْ دَارَهُ، وَبِهَا وُلِدَ وَشَأً، فَكَاتَبَتْهُ



د. عوض عبدالله سعد بن ناحي

مَدْحُجٌ، وَوَأَعَدَّتْهُ نَجْرَانَ، فَوُتِبُوا بِهَا وَأَخْرَجُوا عَمْرُو بْنَ حَزْمٍ وَخَالِدَ بْنَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ وَأَنْزَلُوهُ مِنْزِلَهُمَا..." وهو ما يعني نجاح العنسي ليس في استمالة بعض بطون بني الحارث بن كعب لتمرده فحسب، بل في إخراج ممثل السلطة الإسلامية في نجران عمرو بن حزم. غير أن مخطوط "تاريخ اليمن في الكواني والفتن" أشار إلى ثبات عبدالله بن عبدالمدان أهم زعامات بني الحارث بن كعب في ولائه للدولة الإسلامية واستعداده لقتال أتباع الأسود العنسي في رسالة بعث بها إلى أبي بكر الصديق. ولعل ذلك كان سبباً في عودة نجران لسيطرة الدولة الإسلامية في وقت وجيز خاصة بعد أن وردهم كتاب النبي ﷺ الذي يدعوهم إلى الثبات. انظر: الطبري، التاريخ، ج ٣، ص ٣٨٥؛ مؤلف مجهول، تاريخ اليمن، ق ٢٥.

(٩١) الطبري، التاريخ، ج ٣، ص ٢٣٢؛ ابن خلدون، التاريخ، ج ٢، ص ٤٨٣.

(٩٢) وذلك في قوله "... إذا كان كيد باليمن ذو مغفرة أي: إذا كان كيد بغدر منهم...". انظر: أبو يوسف،

الخراج، ص ٨٥؛ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ١، ص ٢٨٨؛ ابن سلام، الأموال، ص ٢٤٤؛ البيهقي، دلائل النبوة، ج ٥، ص ٣٨٩.

(٩٣) في الحديث عن أس بن مالك ﷺ قال: "... كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظٌ الْحَاشِيَّةُ...". رواه أحمد والبخاري ومسلم وغيرهم. وفي حديث آخر روى ابن عباس: "... أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ، فِي قَمِيصِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَحَلَّةٍ نَجْرَانِيَّةٍ...". انظر: ابن حنبل، أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرون (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م)، ج ٣، ص ٤١٤، ج ٢٠، ص ٤٧٤؛ البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله، صحيح البخاري، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر (دمشق، دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ)، ج ٤، ص ٩٤؛ مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري، صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي (بيروت، دار إحياء التراث العربي، د.ت)، ج ٢، ص ٧٣٠. وللمزيد عن النشاط الاقتصادي في نجران خلال فترة الدراسة انظر: العبدلي، فاطمة ضيف الله حسين، الحياة الاقتصادية في نجران خلال القرن الهجري الأول/ السابع الميلادي، رسالة ماجستير، جامعة الملك خالد (أبها، ١٤٣٥هـ)، وقد نشرها أ.د. غيثان بن ابن جريس ضمن الجزء السابع عشر من سلسلة القول المكتوب بتاريخ الجنوب بعنوان: "تاريخ نجران الاقتصادي خلال القرن الهجري الأول/ السابع الميلادي". انظر: ابن جريس، غيثان، القول المكتوب في تاريخ نجران، الجزء الخامس عشر، (مطابع الحميضي، الرياض، ط ١، ١٤٤٠هـ/٢٠١٩م)، ص ٩٦-١٤٤.

(٩٤) هكذا رواها البيهقي، بينما في رواية ابن سعد: "... وكتب رسول الله ﷺ لأسقف بني الحارث بن كعب وكل أساقفة نجران...". البيهقي، دلائل النبوة، ج ٥، ص ٣٩١.

